الوفاء بالعقود والعهود

وحرمة التلاعب بها أو التحايل عليها

جمع وترتيب

من خطب ومحاضرات فضيلة الشيخ

أبي عبد الله محمد بن سعيد رسلان

حفظه الله تعالى

ابن شهوان

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

- **أَمَّا بَعْدُ:**

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

- **أَمَّا بَعْدُ:**

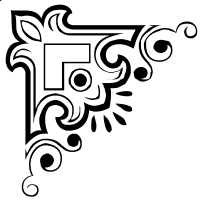

عِظَمُ خُلُقِ الْوَفَاءِ

فَإِنَّ مِنَ الْأَخْلَاقِ الْإِنْسَانِيَّةِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي تَعَارَفَ أَصْحَابُ الْعُقُولِ السَّلِيمَةِ عَلَىٰ احْتِرَامِهَا وَتَقْدِيرِهَا وَتَعْظِيمِ مَنْ أَتَىٰ بِهَا.. إِنَّ مِنْ تِلْكَ الْأَخْلَاقِ: خُلُقَ الْوَفَاءِ.

وَقَدْ كَانَتِ الْعَرَبُ تَضْرِبُ الْأَمْثَالَ، فَمِنْ أَمْثَالِهِمْ: «هُوَ أَعَزُّ مِنَ الْوَفَاءِ»، فَلَمَّا رَأَوْا نُدْرَةَ هَذَا الْخُلُقِ وَعِزَّةَ وُجُودِهِ فِي النَّاسِ، وَيَظَلُّونَ الْأَمَدَ مُفْتَقِرِينَ إِلَيْهِ، بَاحِثِينَ عَنْهُ، فَنَادِرًا مَا يَلْقَوْنَهُ، وَقَلَّ مَا يَجِدُونَهُ، وَعَلِمُوا أَنَّهُ صَعْبُ الْمَنَالِ جِدًّا، وَلَا يُدْرِكُهُ إِلَّا الْأَفْذَاذُ مِنَ الْبَشَرِ.. ضَرَبُوا بِنُدْرَتِهِ الْمَثَلَ؛ فَقَالُوا: «هُوَ أَعَزُّ مِنَ الْوَفَاءِ».

فَجَعَلُوا لِلشَّيْءِ الَّذِي لَا يُمْكِنُ أَنْ يُتَحَصَّلَ عَلَيْهِ إِلَّا بِشِقِّ النَّفْسِ أَوْ مَا فَوْقَ ذَلِكَ؛ جَعَلُوا لَهُ الْمَثَلَ الْمَضْرُوبَ بِالْوَفَاءِ الْمَفْقُودِ.

كَانَتِ الْعَرَبُ تُقَدِّرُ هَذَا الْخُلُقَ جِدًّا، فَلَمَّا جَاءَ سَيِّدُ الْأَوْفِيَاءِ ﷺ ارْتَكَزَ -بَعْدَ ارْتِكَازِهِ عَلَىٰ مَوْرُوثِ الْفِطْرَةِ السَّوِيَّةِ- عَلَىٰ الْحَقَائِقِ الشَّرْعِيَّةِ الْمَرْعِيَّةِ.(*).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «خُلُقُ الْوَفَاءِ» - ٧ مِنْ رَبِيعٍ الْآخِرِ ١٤٢٧هـ| ٥ - ٥ - ٢٠٠٦م.

مَعَانِي الْوَفَاءِ

«**الْوَفَاءُ مَصْدَرُ قَوْلِهِمْ**: وَفِيَ يَفِي وفاءً، وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ مَادَّةِ (و ف ي) الَّتِي تَدُلُّ عَلَىٰ «إِكْمَالٍ وَإِتْمَامٍ».

يَقُولُ ابْنُ فَارِسٍ(١): «وَمِنْ هَذَا: الْوَفَاءُ؛ وَهُوَ إِتْمَامُ الْعَهْدِ وَإِكْمَالُ الشَّرْطِ، وَيَقُولُونَ مِنْهُ أَيْضًا: أَوْفَيْتُكَ الشَّيْءَ؛ إِذَا قَضَيْتَهُ إِيَّاهُ وَافِيًا، وَتَوَفَّيْتَ الشَّيْءَ وَاسْتَوْفَيْتَهُ؛ إِذَا أَخَذْتَهُ كُلَّهُ حَتَّىٰ لَمْ تَتْرُكْ مِنْهُ شَيْئًا».

وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ(٢): «الْوَفَاءُ ضِدُّ الْغَدْرِ، يُقَالُ: وَفَىٰ بِعَهْدِهِ وَأَوْفَىٰ بِمَعْنًىٰ، وَوَفَىٰ الشَّيْءُ وُفِيًّا عَلَىٰ وَزْنِ (فُعُولٍ)؛ أَيْ تَمَّ وَكَثُرَ(٣).

وَالْوَفِيُّ الْوَافِي، وَوَفَىٰ عَلَىٰ الشَّيْءِ: أَشْرَفَ، وَأَوْفَاهُ حَقَّهُ وَوَفَاهُ بِمَعْنًىٰ، وَاسْتَوْفَىٰ حَقَّهُ وَتَوَفَّاهُ بِمَعْنًىٰ، وَتَوَفَّاهُ اللهُ: قَبَضَ رُوحَهُ، وَوَافَىٰ فُلَانٌ: أَتَىٰ، وَتَوَافَىٰ الْقَوْمُ: تَتَامُّوا».

---

(١) «**مقاييس اللغة**»: (٦/ ١٢٩)، مادة: (وَفَىٰ).

(٢) «**الصحاح**»: (٦/ ٢٥٢٦).

(٣) يشير الجوهري بذلك إلىٰ أنّ مصدر (وفىٰ) قد يأتي علىٰ (فعول)، مثل: (قعود وجلوس).

قَالَ الرَّاغِبُ(١): «الْوَافِي: الَّذِي بَلَغَ التَّمَامَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، يُقَالُ: دِرْهَمٌ وَافٍ وَكَيْلٌ وَافٍ، قَالَ جَلَّوَعَلَا: ﴿وَأَوْفُواْ ٱلْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ﴾ [الإسراء: ٣٥].

وَوَفَىٰ بِعَهْدِهِ وَأَوْفَىٰ إِذَا تَمَّمَ الْعَهْدَ وَلَمْ يَنْقُضْ حِفْظَهُ، وَاشْتِقَاقُ ضِدِّهِ وَهُوَ الْغَدْرُ يَدُلُّ عَلَىٰ ذَلِكَ؛ وَهُوَ تَرْكُ الْحِفْظِ.

وَالْقُرْآنُ الْكَرِيمُ جَاءَ بِصِيغَةِ الرُّبَاعِيِّ «أَوْفَىٰ»، فَقَالَ جَلَّوَعَلَا: ﴿**وَأَوْفُواْ بِعَهْدِيٓ أُوفِ بِعَهْدِكُمْ**﴾ [البقرة: ٤٠].

وَتَوْفِيَةُ الشَّيْءِ: بَذْلُهُ وَافِيًا، وَاسْتِيفَاؤُهُ: تَنَاوُلُهُ وَافِيًا، وَقَدْ عُبِّرَ عَنِ النَّوْمِ وَالْمَوْتِ بِالتَّوَفِّي».

«وَفِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ رضي الله عنه أَرْقَمَ: «**وَفَتْ أُذُنُكَ وَصَدَّقَ اللهُ حَدِيثَكَ**»(٢)، كَأَنَّهُ جَعَلَ أُذُنَهُ فِي السَّمَاعِ كَالضَّامِنَةِ بِتَصْدِيقِ مَا حَكَتْ، فَلَمَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ فِي تَحْقِيقِ ذَلِكَ الْخَبَرِ صَارَتِ الْأُذُنُ كَأَنَّهَا وَافِيَةٌ بِضَمَانِهَا خَارِجَةٌ مِنَ التُّهَمَةِ فِيمَا أَدَّتْهُ إِلَىٰ اللِّسَانِ.

وَفِي رِوَايَةٍ: «**أَوْفَىٰ اللهُ بِأُذُنِهِ**»(٣)؛ أَيْ: أَظْهَرَ صِدْقَهُ فِي إِخْبَارِهِ عَمَّا سَمِعَتْ أُذُنُهُ.

---

(١) «**المفردات**»: (ص٨٧٨) بتصرف واختصار.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «**تفسيره**»: (٣/ ٣١٢-٣١٣، رقم ٣٢٢٥)، وابن سعد في «**الطبقات**»: (٤/ ٣٧٥-٣٧٦)، والطبري في «**جامع البيان**»: (٢٨/ ١١٠ و١١٤)، من طرق، وهو صحيح.

والحديث أصله في الصحيحين: «**صحيح البخاري**»: (٨/ ٦٤٤، رقم ٤٩٠٠)، و«**صحيح مسلم**»: (٤/ ٢١٤٠، رقم ٢٧٧٢)، بنحوه.

(٣) أخرجه البخاري: (٨/ ٦٥٠، رقم ٤٩٠٦)، من حديث: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ:

=

وَأَوْفَىٰ الْكَيْلَ: أَتَمَّهُ وَلَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ شَيْئًا، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿أَوْفُوا۟ بِٱلْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١]، ﴿وَأَوْفُوا۟ بِعَهْدِىٓ﴾ [البقرة: ٤٠]، ﴿وَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ﴾ [الإسراء: ٣٥].

وَفِي الْحَدِيثِ: «**فَمَرَرْتُ بِقَوْمٍ تُقْرَضُ شِفَاهُهُمْ، كُلَّمَا قُرِضَتْ وَفَتْ**»(١)؛ أَيْ: تَمَّتْ وَطَالَتْ.

وَالْمُوَافَاةُ: أَنْ تُوَافِيَ إِنْسَانًا فِي الْمِيعَادِ، تَوَافَيْنَا فِي الْمِيعَادِ وَوَافَيْتُهُ فِيهِ»(٢).

=

حَزِنْتُ عَلَىٰ مَنْ أُصِيبَ بِالحَرَّةِ، فَكَتَبَ إِلَيَّ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ -وَبَلَغَهُ شِدَّةُ حُزْنِي- يَذْكُرُ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الأَنْصَارِ**»، فَسَأَلَ أَنَسًا بَعْضُ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ، فَقَالَ: هُوَ الَّذِي يَقُولُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**هَذَا الَّذِي أَوْفَىٰ اللهُ لَهُ بِأُذُنِهِ**».

(١) أخرجه ابن أبي داود في «**المصاحف**»: (ص٤٧٤، رقم ٣٥٨ و٣٥٩)، وابن أبي حاتم في «**تفسيره**»: (١/ ١٠٠، رقم ٤٧٢)، وابن حبان: (١/ ٢٤٩-٢٥٠، رقم ٥٣)، والطبراني في «**الأوسط**»: (٨/ ١٤٤، رقم ٨٢٢٣)، وأبو نعيم في «**حلية الأولياء**»: (٢/ ٣٨٦) و(٦/ ٢٤٨-٢٤٩)، والخطيب في «**اقتضاء العلم العمل**»: (ص٧٢-٧٣، رقم ١١١)، من حديث: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَتَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عَلَىٰ قَوْمٍ تُقْرَضُ شِفَاهُهُمْ بِمَقَارِيضَ مِنْ نَارٍ، كُلَّمَا قُرِضَتْ وَفَتْ، قُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ خُطَبَاءُ أُمَّتِكَ الَّذِينَ يَقُولُونَ وَلَا يَفْعَلُونَ، وَيَقْرَءُونَ كِتَابَ اللهِ وَلَا يَفْعَلُونَ بِهِ**».

والحديث حسن إسناده الألباني في تخريج «**اقتضاء العلم العمل**»: (ص٧٢، رقم ١١٢).

(٢) «**لسان العرب**»: (١٥/ ٣٩٨-٣٩٩)، مادة: (وفى).

«**وَالْوَفَاءُ فِي اللُّغَةِ**: الْخُلُقُ الشَّرِيفُ الْعَالِي الرَّفِيعُ، مِنْ قَوْلِهِمْ: وَفَىٰ الشَّعْرُ فَهُوَ وَافٍ إِذَا زَادَ، وَوَفَيْتُ لَهُ بِالْعَهْدِ أَفِي، وَوَافَيْتُ أُوَافِي»(١).

وَمِنْهُ: الْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ؛ وَسُمِّيَ بِذَلِكَ لِمَا فِيهِ مِنْ بُلُوغِ تَمَامِ الْكَمَالِ فِي تَنْفِيذِ كُلِّ مَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللهَ، وَفِي كُلِّ مَا عَاهَدَ عَلَيْهِ عِبَادَ اللهِ.

الْوَفَاءُ اصْطِلَاحًا:

قَالَ الْجُرْجَانِيُّ(٢): «الْوَفَاءُ: هُوَ مُلَازَمَةُ طَرِيقِ الْمُوَاسَاةِ، وَمُحَافَظَةُ عُهُودِ الْخُلَطَاءِ».

الْوَفَاءُ: هُوَ الصَّبْرُ عَلَىٰ مَا يَبْذُلُهُ الْإِنْسَانُ مِنْ نَفْسِهِ وَيَرْهَنُهُ بِهِ لِسَانُهُ، وَالْخُرُوجُ مِمَّا يَضْمَنُهُ -بِمُقْتَضَىٰ الْعَهْدِ الَّذِي قَطَعَهُ عَلَىٰ نَفْسِهِ- وَإِنْ كَانَ مُجْحِفًا بِهِ، فَلَيْسَ يُعَدُّ وَفِيًّا مَنْ لَمْ تَلْحَقْهُ بِوَفَائِهِ أَذِيَّةٌ وَإِنْ قَلَّتْ، وَكُلَّمَا أَضَرَّ بِهِ الدُّخُولُ تَحْتَ مَا حَكَمَ بِهِ عَلَىٰ نَفْسِهِ كَانَ ذَلِكَ أَبْلَغَ فِي الْوَفَاءِ».

«**الْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ**: إِتْمَامُهُ وَعَدَمُ نَقْضِ حِفْظِهِ»(٣).

وَ«الْوَفَاءُ: صِدْقُ اللِّسَانِ وَالْفِعْلِ مَعًا»(٤).

❀❀❀

(١) «**تهذيب اللغة**»: (١٥/ ٤١٩)، و«**لسان العرب**»: (١٥/ ٣٩٩).

(٢) «**التعريفات**»: (ص٢٥٣).

(٣) «**المفردات**»: (ص٨٧٨)، بتصرف يسير.

(٤) «**الذريعة إلىٰ مكارم الشريعة**»: (ص٢٠٩).

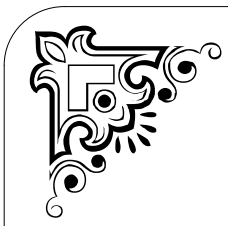

أَنْوَاعُ الْوَفَاءِ

لِلْوَفَاءِ أَنْوَاعٌ عَدِيدَةٌ بِاعْتِبَارِ الْمُوفَىٰ بِهِ؛ فَهِيَ قَدْ تَكُونُ وَفَاءً بِالْعَهْدِ، وَقَدْ تَكُونُ وَفَاءً بِالْعَقْدِ أَوِ الْمِيثَاقِ، وَقَدْ تَكُونُ وَفَاءً بِالْوَعْدِ.

«**الْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ**: إِتَمَامُهُ وَعَدَمُ نَقْضِ حِفْظِهِ، وَيَتَطَابَقُ مِنْ ثَمَّ صِدْقُ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ جَمِيعًا»(١).

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «الْعُهُودُ مَا أَحَلَّ اللهُ، وَمَا حَرَّمَ، وَمَا فَرَضَ، وَمَا حَدَّ فِي الْقُرْآنِ كُلِّهِ»(٢).

أَمَّا الْوَفَاءُ بِالْعَقْدِ: «فَالْمُرَادُ بِهِ إِمَّا الْعَهْدُ، وَبِذَلِكَ يَتَطَابَقُ مَعَ النَّوْعِ الَّذِي سَبَقَ، وَقِيلَ: الْعُقُودُ هِيَ أَوْكَدُ الْعُهُودِ، وَقِيلَ: هِيَ عُهُودُ الْإِيمَانِ وَالْقُرْآنِ، وَقِيلَ: هِيَ مَا يَتَعَاقَدُهُ النَّاسُ فِيمَا بَيْنَهُمْ»(٣).

---

(١) «**المفردات**»: (ص٨٧٨)، و«**الذريعة إلىٰ مكارم الشريعة**»: (ص٢٠٩).

(٢) أخرجه الطبري في «**جامع البيان**»: (٦/ ٤٧-٤٨)، والبيهقي في «**شعب الإيمان**»: (٦/ ١٩٨، رقم ٤٠٤٧)، بإسناد صحيح.

(٣) انظر: «**معالم التنزيل**»: (٢/ ٥-٦).

أَمَّا الْوَفَاءُ بِالْوَعْدِ: فَالْمُرَادُ بِهِ أَنْ يَصْبِرَ الْإِنْسَانُ عَلَىٰ أَدَاءِ مَا يَعِدُ بِهِ الْغَيْرَ وَيَبْذُلُهُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِهِ وَيَرْهَنُهُ بِهِ لِسَانُهُ، حَتَّىٰ وَإِنْ أَضَرَّ بِهِ ذَلِكَ، وَقَدْ مَرَّ أَنَّهُ: كُلَّمَا أَضَرَّ بِهِ الدُّخُولُ تَحْتَ مَا حَكَمَ بِهِ عَلَىٰ نَفْسِهِ كَانَ ذَلِكَ أَبْلَغَ فِي الْوَفَاءِ»[1].

❀❀❀

(١) «**نضرة النعيم**»: (٨/ ٣٦٣٨-٣٦٤٠)، بتصرف واختصار يسير.

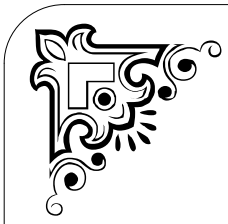

مَثَلٌ مَضْرُوبٌ فِي الْوَفَاءِ!!

يَقُولُ الْعَرَبُ فِي أَمْثَالِهِمْ: «أَوْفَىٰ مِنَ السَّمَوْأَلِ».. فَصَارَ مَثَلًا.

«وَالسَّمَوْأَلُ هُوَ ابْنُ حَيَّانَ بْنِ عَادِيَا الْيَهُودِيُّ، وَكَانَ مِنْ وَفَائِهِ أَنَّ امْرَأَ الْقَيْسِ لَمَّا أَرَادَ الْخُرُوجَ إِلَىٰ قَيْصَرَ اسْتَوْدَعَ السَّمَوْأَلَ دُرُوعًا وَأَحِيحَةَ بْنَ الْجُلَاحِ -أَيْضًا- دُرُوعًا.

فَلَمَّا مَاتَ امْرُؤُ الْقَيْسِ غَزَاهُ مَلِكٌ مِنْ مُلُوكِ الشَّامِ فَتَحَرَّزَ مِنْهُ السَّمَوْأَلُ، فَأَخَذَ الْمَلِكُ ابْنًا لَهُ وَكَانَ خَارِجًا مِنَ الْحِصْنِ، فَصَاحَ الْمَلِكُ بِالسَّمَوْأَلِ فَأَشْرَفَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: هَذَا ابْنُكَ فِي يَدَيَّ، وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ امْرَأَ الْقَيْسِ ابْنُ عَمِّي وَمِنْ عَشِيرَتِي، وَأَنَا أَحَقُّ بِمِيرَاثِهِ، فَإِنْ دَفَعْتَ إِلَيَّ الدُّرُوعَ وَإِلَّا ذَبَحْتُ ابْنَكَ.

فَقَالَ: أَجِّلْنِي.. فَأَجَّلَهُ، فَجَمَعَ أَهْلَ بَيْتِهِ وَنِسَاءَهُ فَشَاوَرَهُمْ، فَكُلٌّ أَشَارَ عَلَيْهِ أَنْ يَدْفَعَ الدُّرُوعَ وَيَسْتَنْقِذَ ابْنَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَشْرَفَ عَلَىٰ الْمَلِكِ وَقَالَ: لَيْسَ إِلَىٰ دَفْعِ الدُّرُوعِ سَبِيلٌ، فَاصْنَعْ مَا أَنْتَ صَانِعٌ!!

فَذَبَحَ الْمَلِكُ ابْنَهُ وَهُوَ مُشْرِفٌ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ الْمَلِكُ بِالْخَيْبَةِ، فَوَافَىٰ السَّمَوْأَلُ بِالدُّرُوعِ الْمَوْسِمَ فَدَفَعَهَا إِلَىٰ وَرَثَةِ امْرَئِ الْقَيْسِ، وَقَالَ فِي ذَلِكَ:

وَفَيْتُ بِأَدْرُعِ الْكِنْدِيِّ إِنِّي ... إِذَا مَا خَانَ أَقْوَامٌ وَفَيْتُ

وَقَالُوا: عِنْدَهُ كَنْزٌ رَغِيبٌ ... وَلَا وَاللهِ أَغْدِرُ مَا مَشَيْتُ

بَنَىٰ لِي عَادِيًا حِصْنًا حَصِينًا ... وَبِئْرًا كُلَّمَا شِئْتُ اسْتَقَيْتُ

طِمَرًّا تَزْلِقُ الْعِقْبَانُ عَنْهُ ... إِذَا مَا نَابَنِي ظُلْمٌ أَبَيْتُ

وَيُرْوَىٰ:

.... إِذَا مَا سَامَنِي ضَيْمٌ أَبَيْتُ

وَقَدْ تَنَاوَلَ الْأَعْشَىٰ هَذِهِ الْحَادِثَةَ وَمَا صَارَ إِلَيْهِ السَّمَوْأَلُ مِنْ مَضْرِبِ الْمَثَلِ فِي الْوَفَاءِ، فَقَالَ:

شُرَيْحٌ لَا تَتْرُكَنِّي بَعْدَمَا عَلِقَتْ ... حِبَالُكَ الْيَوْمَ بَعْدَ الْقِدِّ أَظْفَارِي

كُنْ كَالسَّمَوْأَلِ إِذْ طَافَ الْهُمَامُ بِهِ ... فِي جَحْفَلٍ كَسَوَادِ اللَّيْلِ جَرَّارِ

بِالْأَبْلَقِ الْفَرْدِ مِنْ تَيْمَاءَ مَنْزِلُهُ ... حِصْنٌ حَصِينٌ وَجَارٌ غَيْرُ غَدَّارِ

إِذْ سَامَهُ خُطَّتَيْ خَسْفٍ فَقَالَ لَهُ ... مَهْمَا تَقُلْهُ فَإِنِّي سَامِعٌ حَارِ

وَحَارِ: تَرْخِيمُ حَارِثٍ.

فَقَالَ: غَدْرٌ وَثُكْلٌ أَنْتَ بَيْنَهُمَا ... فَاخْتَرْ وَمَا فِيهِمَا حَظٌّ لِمُخْتَارِ

فَشَكَّ غَيْرَ طَوِيلٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ ... اذْبَحْ أَسِيرَكَ إِنِّي مَانِعٌ جَارِي

هَذَا لَهُ خَلَفٌ إِنْ كُنْتَ قَاتِلَهُ ... وَإِنْ قَتَلْتَ كَرِيمًا غَيْرَ خَوَّارِ

فَقَالَ تَقْدِمَةً إِذْ قَامَ يَقْتُلُهُ ... أَشْرِفْ سَمَوْأَلُ فَانْظُرْ لِلدَّمِ الْجَارِي

أَأَقْتُلُ ابْنَكَ صَبْرًا أَوْ تَجِيءُ بِهِ ... طَوْعًا؟ فَأَنْكَرَ هَذَا أَيَّ إِنْكَارِ
فَشَكَّ أَوْدَاجَهُ وَالصَّدْرُ فِي مَضَضٍ ... عَلَيْهِ مُنْطَوِيًا كَاللَّذْعِ بِالنَّارِ
وَاخْتَارَ أَدْرَاعَهُ أَلَّا يُسَبَّ بِهَا ... وَلَمْ يَكُنْ عَهْدُهُ فِي غَيْرِ مُخْتَارِ
وَقَالَ لَا أَشْتَرِي عَارًا بِمُكْرُمَةٍ ... فَاخْتَارَ مَكْرُمَةَ الدُّنْيَا عَلَىٰ الْعَارِ
وَالصَّبْرُ مِنْهُ قَدِيمًا شِيمَةٌ خُلُقٌ ... وَزَنْدُهُ فِي الْوَفَاءِ الثَّاقِبُ الْوَارِي[1]

وَقَدْ كَانَ فَتًى لَبِيبٌ يَخْدُمُ مَلِكًا مِنْ مُلُوكِ مَرْوٍ عِنْدَهُ كِلَابٌ جَوَارِحُ يَرْمِي إِلَيْهَا بِمَنْ يَغْضَبُ عَلَيْهِ مِنْ رَعِيَّتِهِ، فَخَافَ ذَلِكَ الْفَتَىٰ أَنْ يَتَنَكَّرَ لَهُ الْمَلِكُ يَوْمًا؛ فَأَخَذَ يُحْسِنُ إِلَىٰ تِلْكَ الْكِلَابِ حَتَّىٰ ارْتَاضَتْ لَهُ وَأَلِفَتْهُ، وَصَحَّ ظَنُّهُ فَغَضِبَ عَلَيْهِ الْمَلِكُ يَوْمًا، وَأَمَرَ أَنْ يُرْمَىٰ بِهِ إِلَىٰ تِلْكَ الْحَيَوَانَاتِ الْجَارِحَةِ السَّفَّاكَةِ، وَلَكِنَّهَا لَمْ تَفْعَلْ بِهِ سُوءًا وَلَا أَصَابَتْهُ بِأَذًىٰ!!

وَحِينَ تَعَجَّبَ ذَلِكَ الْمَلِكُ مِنْ أَمْرِهِ، أَجَابَهُ الْفَتَىٰ هَذِهِ الْإِجَابَةَ الْقَاسِيَةَ: طَالَمَا أَطْعَمْتُ هَذِهِ الْكِلَابَ فَغَدَتْ لِي صَدِيقًا، وَقَدْ أَمْضَيْتُ عَشْرَ سَنَوَاتٍ لَكَ غُلَامًا فَأَسْلَمْتَنِي إِلَىٰ الْكِلَابِ لِهَفْوَةٍ ظَنَنْتَهَا بَدَرَتْ مِنِّي!!

الْكِلَابُ رَحِمَتْنِي حَيْثُ لَمْ تَرْحَمْنِي، وَرَعَتْ حَقِّي حَيْثُ لَمْ تَرْعَ، وَالْكِلَابُ تُسَالِمُ مِنْ أَجْلِ عَظْمَةٍ تُرْمَىٰ لَهَا، وَالْخَسِيسُ لَا يَفِي وَلَوْ فَدَيْتَهُ بِالرُّوحِ!!(*).

---

(١) «**مجمع الأمثال**»: (٢/ ٣٧٤-٣٧٥).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «الْوَفَاءُ وَالْغَدْرُ» - الْجُمُعَةُ ٣ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٨هـ| ٣١-٣-٢٠١٧م.

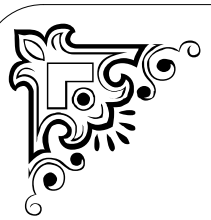

الْوَفَاءُ بِالْعُقُودِ وَالْعُهُودِ فِي الْقُرْآنِ

قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ﴾ [المائدة: ١].

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ صَدَّقُوا اللهَ وَاتَّبَعُوا رَسُولَهُ! نَفِّذُوا ارْتِبَاطَاتِكُمُ الَّتِي عَقَدْتُمُوهَا مَعَ رَبِّكُمْ بِسَبَبِ إِيمَانِكُمْ، وَالْعُقُودَ الَّتِي عَقَدْتُمُوهَا مَعَ أَنْفُسِكُمْ بِسَبَبِ حَلِفِكُمْ وَنَذْرِكُمْ عَلَىٰ أَلَّا تَفْعَلُوا فِعْلًا أَوْ تَكُفُّوا عَنْ فِعْلٍ، وَالْعُقُودَ الَّتِي عَقَدَهَا بَعْضُكُمْ مَعَ بَعْضٍ بِإِرَادَتِهِ وَاخْتِيَارِهِ؛ مِن بَيْعٍ، وَإِجَارَةٍ، وَرَهْنٍ، وَشَرِكَةٍ، وَمُضَارَبَةٍ، وَزَوَاجٍ وَنَحْوِهَا، فَالْتَزِمُوا بِهَا، وَبِالْعُقُودِ الَّتِي تَعْقِدُهَا الدَّوْلَةُ الْمُسْلِمَةُ مَعَ غَيْرِهَا مِنَ الدُّوَلِ فِي السِّلْمِ وَالْحَرْبِ.(*).

وَكَمَا أَمَرَ دِينُنَا الْحَنِيفُ بِالْوَفَاءِ بِالْعُقُودِ وَالْعُهُودِ حَذَّرَنَا مِنْ نَقْضِهَا، وَنَهَانَا عَنْ عَدَمِ الْوَفَاءِ بِهَا؛ فَالْوَفَاءُ بِالْعُهُودِ تَعْظِيمٌ للهِ، وَعَدَمُ الْوَفَاءِ بِهَا عَدَمُ تَعْظِيمٍ لَهُ؛ فَهُوَ قَدْحٌ فِي التَّوْحِيدِ، **قَالَ** جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَأَوۡفُواْ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمۡ وَلَا تَنقُضُواْ ٱلۡأَيۡمَٰنَ بَعۡدَ تَوۡكِيدِهَا وَقَدۡ جَعَلۡتُمُ ٱللَّهَ عَلَيۡكُمۡ كَفِيلًاۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ مَا تَفۡعَلُونَ﴾ [النحل:٩١].

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [المائدة: ١].

﴿ وَأَوْفُواْ بِعَهْدِ ٱللَّهِ ﴾: بِالِالْتِزَامِ بِمُوجِبِهِ؛ مِنْ عُقُودِ الْبَيْعَةِ، وَالْأَيْمَانِ وَغَيْرِهَا.

﴿وَلَا تَنقُضُواْ ٱلْأَيْمَٰنَ﴾؛ أَيْ: أَيْمَانَ الْبَيْعَةِ، أَوْ مُطْلَقَ الْأَيْمَانِ.

﴿بَعْدَ تَوْكِيدِهَا ﴾: بَعْدَ تَوْثِيقِهَا بِذِكْرِ اللهِ تَعَالَىٰ.

﴿وَقَدْ جَعَلْتُمُ ٱللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا ۚ﴾؛ أَيْ: شَاهِدًا عَلَيْكُمْ بِتِلْكَ الْبَيْعَةِ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴾: مِنْ نَقْضِ الْأَيْمَانِ وَالْعُهُودِ؛ وَهَذَا تَهْدِيدٌ.

وَمَعْنَىٰ الْآيَةِ: يَأْمُرُ -تَعَالَىٰ- بِالْوَفَاءِ بِالْعُهُودِ وَالْمَوَاثِيقِ، وَالْمُحَافَظَةِ عَلَىٰ الْأَيْمَانِ الْمُؤَكَّدَةِ بِذِكْرِهِ؛ لِأَنَّهُمْ بِذَلِكَ جَعَلُوهُ -سُبْحَانَهُ- شَاهِدًا وَرَقِيبًا عَلَيْهِمْ، وَهُوَ -سُبْحَانَهُ- يَعْلَمُ أَفْعَالَهُمْ وَتَصَرُّفَاتِهِمْ، وَسَيُجَازِيهِمْ عَلَيْهَا.

وَالْآيَةُ تَدُلُّ عَلَىٰ وُجُوبِ الْوَفَاءِ بِالْعُهُودِ، وَمِنْهَا مَا يَجْرِي بَيْنَ النَّاسِ؛ مِنْ إِعْطَاءِ الذِّمَّةِ، فَإِنَّهَا يَجِبُ الْوَفَاءُ بِهَا؛ لِأَنَّهَا فَرْدٌ مِنْ أَفْرَادِ مَعْنَىٰ الْآيَةِ»(١).(*).

وَقَالَ اللهُ ﷻ: ﴿وَأَوْفُواْ بِٱلْعَهْدِ ۖ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا ﴾ [الإسراء: ٣٤].

وَأَوْفُوا بِأَوَامِرِ اللهِ وَنَوَاهِيهِ، وَمَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الْعِبَادِ مِنْ مَوَاثِيقَ اتَّفَقْتُمْ عَلَيْهَا بِلَا نَقْضٍ وَلَا إِخْلَافٍ وَلَا نَقْصٍ، إِنَّ مُعْطِيَ الْعَهْدِ كَانَ مَسْئُولًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللهِ عَنْ حِفْظِهِ وَالْوَفَاءِ بِهِ.(*/٢).

---

(١) «**الملخص في شرح كتاب التوحيد**»: (ص٤١٢-٤١٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ: «شَرْحُ كِتَابِ التَّوْحِيدِ» (بَابٌ: مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ) (مُحَاضَرَة: ٦٦) -الْأَحَدُ ٢٩ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥هـ| ٢٧-٧-٢٠١٤م.

(*/ ٢) مَا مَرَّ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [الإسراء: ٣٤].

وَمَدَحَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا أَهْلَ الْوَفَاءِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ؛ فَقَالَ ﷻ: ﴿وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ إِسۡمَٰعِيلَۚ إِنَّهُۥ كَانَ صَادِقَ ٱلۡوَعۡدِ وَكَانَ رَسُولٗا نَّبِيّٗا﴾ [مريم: ٥٤].

وَضَعْ فِي ذَاكِرَتِكَ -أَيُّهَا الْمُتَلَقِّي لِآيَاتِ رَبِّكَ- خَبَرَ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمُنَزَّلَ فِي الْقُرْآنِ وَاحْفَظْهُ وَتَدَبَّرْهُ، وَاسْتَذْكِرْهُ عِنْدَ الْمُنَاسَبَاتِ الدَّاعِيَاتِ؛ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ، لَمْ يَعِدْ شَيْئًا إِلَّا وَفَىٰ بِهِ، وَكَانَ رَسُولًا حَامِلًا لِوَظَائِفِ رِسَالَةٍ رَبَّانِيَّةٍ، نَبِيًّا مُخْبِرًا عَنِ اللهِ جَلَّ وَعَلَا.(*).

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ رِجَالٞ صَدَقُواْ مَا عَٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيۡهِۖ فَمِنۡهُم مَّن قَضَىٰ نَحۡبَهُۥ وَمِنۡهُم مَّن يَنتَظِرُۖ وَمَا بَدَّلُواْ تَبۡدِيلٗا﴾ [الأحزاب: ٢٣].

مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ قَامُوا بِمَا عَاهَدُوا اللهَ عَلَيْهِ وَوَفَّوْا بِهِ، فَبَعْضُ هَؤُلَاءِ الْمُؤْمِنِينَ الصَّادِقِينَ مَنْ وَفَّىٰ بِعَهْدِهِ مَعَ اللهِ، وَأَدَّىٰ نَذْرَهُ، وَصَبَرَ عَلَىٰ الْجِهَادِ حَتَّىٰ اسْتُشْهِدَ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَمَنْ بَقِيَ بَعْدَ هَؤُلَاءِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَنْتَظِرُونَ إِحْدَىٰ الْحُسْنَيَيْنِ؛ إِمَّا الشَّهَادَةَ أَوِ النَّصْرَ عَلَىٰ الْأَعْدَاءِ.

وَكِلَا الْفَرِيقَيْنِ -الَّذِينَ قَضَوْا نَحْبَهُمْ، وَالَّذِينَ يَنْتَظِرُونَ قَضَاءَهُ حَتَّىٰ غَايَتِهِ- مَا بَدَّلُوا فِيمَا عَاهَدُوا اللهَ عَلَيْهِ تَبْدِيلًا مَا، بَلْ حَافَظُوا عَلَىٰ عُهُودِهِمْ وَنَفَّذُوهَا وَوَفَّوْا بِهَا.(*/٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [مريم: ٥٤].

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الأحزاب: ٢٣].

وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ ﴿٣٢﴾ وَٱلَّذِينَ هُم بِشَهَٰدَٰتِهِمْ قَآئِمُونَ ﴿٣٣﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٣٤﴾ أُوْلَٰٓئِكَ فِي جَنَّٰتٍ مُّكْرَمُونَ﴾ [المعارج: ٣٢ - ٣٥].

وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ مُرَاعُونَ حَافِظُونَ، مُجْتَهِدُونَ عَلَىٰ أَدَائِهَا وَالْوَفَاءِ بِهَا، وَهَذَا شَامِلٌ لِجَمِيعِ الْأَمَانَاتِ الَّتِي بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ الْخَلْقِ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَسْرَارِ.

وَكَذَلِكَ الْعَهْدُ.. شَامِلٌ لِلْعَهْدِ الَّذِي عَاهَدَ عَلَيْهِ اللهَ، وَالْعَهْدِ الَّذِي عَاهَدَ الْخَلْقَ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّ الْعَهْدَ يُسْأَلُ عَنْهُ الْعَبْدُ: هَلْ قَامَ بِهِ وَوَفَّاهُ، أَمْ رَفَضَهُ وَخَانَهُ فَلَمْ يَقُمْ بِهِ؟

وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ إِلَّا بِمَا يَعْلَمُونَهُ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ وَلَا نَقْصٍ وَلَا كِتْمَانٍ، وَلَا يُحَابِي فِيهَا قَرِيبًا وَلَا صَدِيقًا وَنَحْوَهُ، فَيَكُونُ الْقَصْدُ بِإِقَامَتِهَا وَجْهَ اللهِ.

وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ بِالْمُدَاوَمَةِ عَلَيْهَا عَلَىٰ أَكْمَلِ الْوُجُوهِ، أُولَئِكَ الْمَوْصُوفُونَ بِتِلْكَ الصِّفَاتِ فِي جَنَّاتٍ مُكْرَمُونَ؛ أَيْ أَوْصَلَ اللهُ لَهُمْ مِنَ الْكَرَامَةِ وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ، وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ.(*).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [المعارج: ٣٢ - ٣٥].

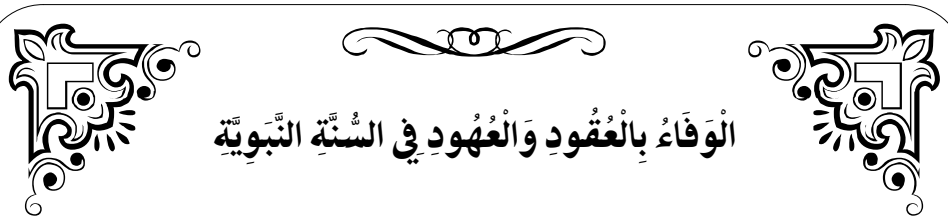

الْوَفَاءُ بِالْعُقُودِ وَالْعُهُودِ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ

عِبَادَ اللهِ! النَّبِيُّ ﷺ عَلَّمَ الدُّنْيَا الْوَفَاءَ.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ هِرَقْلَ سَأَلَ أَبَا سُفْيَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «هَلْ يَغْدِرُ؟

فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ -وَكَانَ آنَذَاكَ مُشْرِكًا-: لَا.

فَقَالَ هِرَقْلُ: وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لَا تَغْدِرُ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ(١).

وَعَنْ أَبِي رَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَعَثَتْنِي قُرَيْشٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُلْقِيَ فِي قَلْبِي الْإِسْلَامُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! وَاللهِ لَا أَرْجِعُ إِلَيْهِمْ أَبَدًا.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنِّي لَا أَخِيسُ بِالْعَهْدِ** -أَيْ: لَا أَنْقُضُهُ- **وَلَا أَحْبِسُ الْبُرُدَ** -أَيْ: الرُّسُلَ- **وَلَكِنِ ارْجِعْ إِلَيْهِمْ؛ فَإِنْ كَانَ فِي نَفْسِكَ الَّذِي بِنَفْسِكَ الْآنَ فَارْجِعْ**».

---

(١) أخرجه البخاري: (١/ ٣١-٣٣، رقم ٧)، وأخرجه -أيضًا- مسلم: (٣/ ١٣٩٣-١٣٩٧، رقم ١٧٧٣).

قَالَ: فَذَهَبْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَسْلَمْتُ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ(١) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وَعَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه **قَالَ**: مَا مَنَعَنِي أَنْ أَشْهَدَ بَدْرًا إِلَّا أَنِّي خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي حُسَيْلٍ، قَالَ: فَأَخَذَنَا كُفَّارُ قُرَيْشٍ، قَالُوا: إِنَّكُمْ تُرِيدُونَ مُحَمَّدًا.

فَقُلْنَا: مَا نُرِيدُهُ، مَا نُرِيدُ إِلَّا الْمَدِينَةَ.

فَأَخَذُوا مِنَّا عَهْدَ اللهِ وَمِيثَاقَهُ لَنَنْصَرِفَنَّ إِلَىٰ الْمَدِينَةِ وَلَا نُقَاتِلُ مَعَهُ.

فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرْنَاهُ، فَقَالَ: «**انْصَرِفَا، نَفِي لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَنَسْتَعِينُ اللهَ عَلَيْهِمْ**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ(٢).

وَعِنْدَهُ -أَيْضًا-(٣): أَنَّ شَاعِرَ رَسُولِ اللهِ ﷺ -يَعْنِي: حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ رضي الله عنه- هَجَا بَعْضَ الْمُشْرِكِينَ دِفَاعًا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَكَانَ مِمَّا قَالَ:

هَجَوْتَ مُحَمَّدًا فَأَجَبْتُ عَنْهُ ... وَعِنْدَ اللهِ فِي ذَاكَ الْجَزَاءُ

هَجَوْتَ مُحَمَّدًا بَرًّا تَقِيًّا ... رَسُولَ اللهِ شِيمَتُهُ الْوَفَاءُ

فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعِرْضِي ... لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وِقَاءُ

---

(١) أخرجه أبو داود: (٣/ ٨٢-٨٣، رقم ٢٧٥٨).

والحديث صحح إسناده الألباني في «**الصحيحة**»: (٢/ ٣١٥-٣١٦، رقم ٧٠٢).

(٢) أخرجه مسلم: (٣/ ١٤١٤، رقم ١٧٨٧).

(٣) «**صحيح مسلم**»: (٤/ ١٩٣٥-١٩٣٦، رقم ٢٤٩٠)، من حديث: عَائِشَةَ رضي الله عنها.

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْ نِفَاقٍ حَتَّىٰ يَدَعَهَا: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ**». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(١).

وَعِنْدَ الشَّيْخَيْنِ(٢) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ الْغَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ**».

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَمْ يَرَحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا**»(٣). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

وَلَمْ يُؤْثَرْ أَبَدًا -وَلَا يَكُونُ.. وَحَاشَاهُ!- عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ غَدْرٌ وَلَا خِيَانَةٌ؛ لَا قَبْلَ الْبِعْثَةِ وَلَا بَعْدَهَا، شَهِدَ بِذَلِكَ أَعْدَاؤُهُ وَأَوْلِيَاؤُهُ.

وَقَدْ عَاهَدَ النَّبِيُّ ﷺ يَهُودَ الْمَدِينَةِ حِينَ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَوَفَّىٰ لَهُمْ، وَكَانُوا هُمُ الَّذِينَ نَقَضُوا الْعَهْدَ وَغَدَرُوا، وَعَاهَدَ كُفَّارَ قُرَيْشٍ وَوَفَّىٰ لَهُمْ، حَتَّىٰ كَانُوا هُمُ الَّذِينَ نَقَضُوا الْعَهْدَ وَغَدَرُوا.

---

(١) أخرجه البخاري: (١/ ٨٩، رقم ٣٤)، ومسلم: (١/ ٧٨، رقم ٥٨).

(٢) أخرجه البخاري: (٦/ ٢٨٣، رقم ٣١٨٨)، ومسلم: (٣/ ١٣٥٩-١٣٦٠، رقم ١٧٣٥).

(٣) أخرجه البخاري: (٦/ ٢٦٩-٢٧٠، رقم ٣١٦٦) و(١٢/ ٢٥٩، رقم ٦٩١٤).

وَفِي قِصَّةِ صُلْحِ الْحُدَيْبِيَةِ دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَىٰ وَفَاءِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْعَهْدِ، كَمَا أَنَّ فِيهَا أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ رضي الله عنه صَحِبَ قَوْمًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَتَلَهُمْ وَأَخَذَ أَمْوَالَهُمْ، ثُمَّ جَاءَ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ فَأَسْلَمَ، وَأَعْطَىٰ النَّبِيَّ ﷺ الْمَالَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَمَّا الْإِسْلَامُ فَأَقْبَلُ، وَأَمَّا الْمَالُ فَلَسْتُ مِنْهُ فِي شَيْءٍ**»(١).

وَإِنَّمَا رَدَّهُ النَّبِيُّ ﷺ لِأَنَّهُ أُخِذَ غَدْرًا.

وَأَمَّا فِي بِئْرِ مَعُونَةَ فَقَدْ وَقَعَ حَادِثٌ جَلَلٌ؛ خَرَجَ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ، حَتَّىٰ إِذَا كَانَ بِـ(الْقَرْقَرَةِ) مِنْ صَدْرِ قَنَاةٍ أَقْبَلَ رَجُلَانِ مِنْ بَنِي عَامِرٍ، حَتَّىٰ نَزَلَا مَعَهُ فِي ظِلٍّ هُوَ فِيهِ، وَكَانَ مَعَ الْعَامِرِيَّيْنِ عَقْدٌ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَجِوَارٌ لَمْ يَعْلَمْ بِهِ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ.

وَقَدْ سَأَلَهُمَا حِينَ نَزَلَا مِمَّنْ أَنْتُمَا؟

فَقَالَا: مِنْ بَنِي عَامِرٍ.

فَأَمْهَلَهُمَا، حَتَّىٰ إِذَا نَامَا عَدَا عَلَيْهِمَا فَقَتَلَهُمَا، وَهُوَ يَرَىٰ أَنَّهُ قَدْ أَصَابَ بِهِمَا ثَأْرَهُ مِنْ بَنِي عَامِرٍ بِمَا أَصَابُوا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

فَلَمَّا قَدِمَ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَخْبَرَهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَقَدْ قَتَلْتَ قَتِيلَيْنِ لَأَدِيَنَّهُمَا**».

---

(١) أخرجه البخاري: (٥/ ٣٢٩-٣٢٣، رقم ٢٧٣١)، من حديث: المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رضي الله عنه.

وَكَانَ عَامِرُ بْنُ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ أَبُو بَرَاءٍ.. كَانَ كَبِيرَ الْعَامِرِيِّينَ وَسَيِّدَهُمْ، وَقَدْ كَانَ أَعْطَىٰ النَّبِيَّ ﷺ جِوَارًا لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؛ لِيَأْتُوا لِدَعْوَةِ أَهْلِ نَجْدٍ، وَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ سَبْعِينَ رَجُلًا فَقُتِلُوا جَمِيعًا فِي بِئْرِ مَعُونَةَ، وَتَسَاهَلَ أَبُو بَرَاءٍ فِي نُصْرَتِهِمْ فِي جِوَارِهِ إِيَّاهُمْ، حَتَّىٰ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**هَذَا عَمَلُ أَبِي بَرَاءٍ، قَدْ كُنْتُ لِهَذَا كَارِهًا مُتَخَوِّفًا**»(١).

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: «قَالَ الزُّهْرِيُّ: ثُمَّ بَعَثَتْ قُرَيْشٌ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو أَخَا بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ -يَعْنِي فِي الْحُدَيْبِيَةِ-، وَقَالُوا: ائْتِ مُحَمَّدًا وَصَالِحْهُ، وَلَا يَكُنْ فِي صُلْحِهِ إِلَّا أَنْ يَرْجِعَ عَنَّا عَامَهُ هَذَا، فَوَاللهِ لَا تَتَحَدَّثُ الْعَرَبُ أَنَّهُ دَخَلَهَا عَنْوَةً أَبَدًا.

فَأَتَاهُ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، فَلَمَّا رَآهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُقْبِلًا قَالَ: «**قَدْ أَرَادَ الْقَوْمُ الصُّلْحَ حِينَ بَعَثُوا هَذَا الرَّجُلَ**».

فَلَمَّا انْتَهَىٰ سُهَيْلٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ تَكَلَّمَ فَأَطَالَ الْكَلَامَ، فَتَرَاجَعَا، ثُمَّ جَرَىٰ بَيْنَهُمَا الصُّلْحُ، فَلَمَّا الْتَئَمَ الْأَمْرُ وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الْكِتَابُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ

---

(١) أخرجه ابن هشام في «**السيرة**»: (٢/ ١٨٤-١٨٦) والسياق له، والطبري في «**تاريخه**»: (٢/ ٥٤٦-٥٤٧)، والطبراني في «**المعجم الكبير**»: (٢٠/ ٣٥٦-٣٥٨، رقم ٨٤١)، والبيهقي في «**الدلائل**»: (٣/ ٣٣٨-٣٤١)، من طريق: ابن إسحاق، بإسناده، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرو بن جزم وَغَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وعن حُمَيْد الطَّوِيل، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فذكره.

لِعَلِيٍّ رضي الله عنه: «**اكْتُبْ: هَذَا مَا صَالَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو.. اصْطَلَحَا عَلَىٰ وَضْعِ الْحَرْبِ عَنِ النَّاسِ عَشْرَ سِنِينَ يَأْمَنُ فِيهِنَّ النَّاسُ وَيَكُفُّ بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ، عَلَىٰ أَنَّهُ مَنْ أَتَىٰ مُحَمَّدًا مِنْ قُرَيْشٍ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهِ رَدَّهُ عَلَيْهِمْ، وَمَنْ جَاءَ قُرَيْشًا مِمَّنْ مَعَ مُحَمَّدٍ لَمْ يَرُدُّوهُ عَلَيْهِ**».

فَبَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يُكْتَبُ الْكِتَابُ بَيْنَ يَدَيْهِ هُوَ وَسُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو؛ إِذْ جَاءَ أَبُو جَنْدَلٍ بْنُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو يَرْسُفُ[1] فِي الْحَدِيدِ، وَكَانَ قَدْ فَارَقَ مِلَّةَ الْكُفْرِ وَدَخَلَ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ، فَسَلْسَلَهُ أَبُوهُ وَجَعَلَهُ فِي مِحْبَسٍ هُنَالِكَ، فَانْفَلَتَ، ثُمَّ جَاءَ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَىٰ سُهَيْلٌ ابْنَهُ أَبَا جَنْدَلٍ قَامَ إِلَيْهِ فَضَرَبَ وَجْهَهُ، وَأَخَذَ بِتَلْبِيبِهِ -أَيْ بِثِيَابِ رَقَبَتِهِ- وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! قَدْ لَجَّتِ الْقَضِيَّةُ -أَيْ تَمَّ الِاتِّفَاقُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ- قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكَ هَذَا -يُرِيدُ وَلَدَهُ-.

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**صَدَقْتَ**».

فَجَعَلَ يَنْتُرُهُ -أَيْ: يَجْذِبُهُ بِقُوَّةٍ بِتَلْبِيبِهِ وَيَجُرُّهُ لِيَرُدَّهُ إِلَىٰ قُرَيْشٍ، وَجَعَلَ أَبُو جَنْدَلٍ يَصْرُخُ بِأَعْلَىٰ صَوْتِهِ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ! أَأُرَدُّ إِلَىٰ الْمُشْرِكِينَ فَيَفْتِنُونِي فِي دِينِي؟!!

---

(١) **الرَّسْفُ والرَّسِيفُ**: مَشيُ المُقَيَّد إِذَا جَاءَ يتحاملُ برِجْله مَعَ القَيد.

انظر: «**النهاية في غريب الحديث**»: (٢/ ٢٢٢)، و«**لسان العرب**»: (٩/ ١١٨-١١٩)، مادة: (رسف).

فَزَادَ ذَلِكَ النَّاسَ إِلَىٰ مَا بِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَا أَبَا جَنْدَلٍ! اصْبِرْ وَاحْتَسِبْ؛ فَإِنَّ اللهَ جَاعِلٌ لَكَ وَلِمَنْ مَعَكَ مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ فَرَجًا وَمَخْرَجًا، إِنَّا قَدْ عَقَدْنَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ صُلْحًا، وَأَعْطَيْنَاهُمْ عَلَىٰ ذَلِكَ وَأَعْطَوْنَا عَهْدَ اللهِ، وَإِنَّا لَا نَغْدِرُ بِهِمْ**» ﷺ(١).

وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَمَّرَ أَمِيرًا عَلَىٰ جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ؛ أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَىٰ اللهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ قَالَ: «**اغْزُوا بِاسْمِ اللهِ وَفِي سَبِيلِ اللهِ، قَاتِلُوا مِنْ كَفَرَ بِاللهِ، اغْزُوا وَلَا تَغُلُّوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تُمَثِّلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا** -أَيْ: طِفْلًا-، **وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَىٰ ثَلَاثِ خِصَالٍ** -أَوْ قَالَ: **خِلَالٍ**-؛ **فَأَيَّتُهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَىٰ الْإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَىٰ التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَىٰ دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَىٰ الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَىٰ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ**»(٢).

---

(١) أخرجه ابن هشام في «**السيرة**»: (٢/ ٣١٦-٣١٨) والسياق له، وأحمد في «**المسند**»: (٤/ ٣٢٣-٣٢٤)، والطبري في «**تاريخه**»: (٢/ ٦٣٣-٦٣٤)، والبيهقي في «**السنن الكبرىٰ**»: (٩/ ٢٢٢، رقم ١٨٨٠٩)، وفي «**الدلائل**»: (٤/ ١٤٥)، بإسناد صحيح.
والحديث أصله في «**صحيح البخاري**»: (٥/ ٣٢٩-٣٣٣، رقم ٢٧٣١)، بنحوه.

(٢) أخرجه مسلم: (٣/ ١٣٥٦-١٣٥٨، رقم ١٧٣١).

عَنْ عُقْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**أَحَقُّ مَا أَوْفَيْتُمْ مِنَ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ**»(١). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**اضْمَنُوا لِي سِتًّا مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَضْمَنْ لَكُمُ الْجَنَّةَ: اصْدُقُوا إِذَا حَدَّثْتُمْ، وَأَوْفُوا إِذَا وَعَدْتُمْ، وَأَدُّوا إِذَا اؤْتُمِنْتُمْ، وَاحْفَظُوا فُرُوجَكُمْ، وَغُضُّوا أَبْصَارَكُمْ، وَكُفُّوا أَيْدِيَكُمْ**»(٢).

عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَاهُ تُوفِّيَ وَتَرَكَ عَلَيْهِ ثَلَاثِينَ وَسْقًا لِرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَاسْتَنْظَرَهُ جَابِرٌ فَأَبَىٰ أَنْ يُنْظِرَهُ، فَكَلَّمَ جَابِرٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ لِيَشْفَعَ لَهُ إِلَىٰ الْيَهُودِيِّ، فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَكَلَّمَ الْيَهُودِيَّ لِيَأْخُذَ تَمْرَ نَخْلِهِ بِالَّتِي لَهُ؛ فَأَبَىٰ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّخْلَ فَمَشَىٰ فِيهَا، ثُمَّ قَالَ لِجَابِرٍ: «**جُدَّ لَهُ فَأَوْفِ لَهُ الَّذِي لَهُ**»، فَجَدَّهُ بَعْدَمَا رَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَوْفَاهُ ثَلَاثِينَ وَسْقًا، وَفَضَلَتْ لَهُ سَبْعَةَ عَشَرَ وَسْقًا، فَجَاءَ جَابِرٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ لِيُخْبِرَهُ بِالَّذِي كَانَ، فَوَجَدَهُ يُصَلِّي الْعَصْرَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَخْبَرَهُ بِالْفَضْلِ، فَقَالَ: «**أَخْبِرْ ذَلِكَ ابْنَ الْخَطَّابِ**»، فَذَهَبَ جَابِرٌ إِلَىٰ عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَقَدْ عَلِمْتُ حِينَ مَشَىٰ فِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيُبَارَكَنَّ فِيهَا». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ(٣).

---

(١) أخرجه البخاري: (٩/ ٢١٧، رقم ٥١٥١)، ومسلم: (٢/ ١٠٣٥، رقم ١٤١٨).

(٢) أخرجه أحمد: (٥/ ٣٢٣، رقم ٢٢٧٥٧)، وابن حبان: (١/ ٥٠٦، رقم ٢٧١)، والحاكم: (٤/ ٣٥٨-٣٥٩، رقم ٨٠٦٦)، والبيهقي في «**السنن الكبرىٰ**»: (٦/ ٢٨٨، رقم ١٢٦٩١).

والحديث صححه لغيره الألباني في «**الصحيحة**»: (٣/ ٤٥٤-٤٥٥، رقم ١٤٧٠).

(٣) أخرجه البخاري: (٥/ ٦٠، رقم ٢٣٩٦).

وَأَخْرَجَ(١) بِسَنَدِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَىٰ بِالرَّجُلِ الْمُتَوَفَّىٰ عَلَيْهِ الدَّيْنُ، فَيَسْأَلُ: «**هَلْ تَرَكَ لِدَيْنِهِ فَضْلًا؟**».

فَإِذَا حُدِّثَ أَنَّهُ تَرَكَ لِدَيْنِهِ وَفَاءً صَلَّىٰ، وَإِلَّا قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ: «**صَلُّوا عَلَىٰ صَاحِبِكُمْ**».

فَلَمَّا فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ قَالَ: «**أَنَا أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ تُوُفِّيَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَتَرَكَ دَيْنًا فَعَلَيَّ قَضَاؤُهُ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ**».

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «أَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ أَنَّهُ كَانَ بِالشَّامِ فِي رِجَالٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدِمُوا تُجَّارًا فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَبَيْنَ كُفَّارِ قُرَيْشٍ...» الْحَدِيثَ.

وَفِيهِ قَالَ -يَعْنِي: قَيْصَرَ-: فَمَاذَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ.

قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَأْمُرُنَا أَنْ نَعْبُدَ اللهَ وَحْدَهُ لَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، وَيَنْهَانَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا، وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ وَالْعَفَافِ وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ.

فَقَالَ لِتَرْجُمَانِهِ حِينَ قُلْتُ ذَلِكَ لَهُ: قُلْ لَهُ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ فِيكُمْ فَزَعَمْتَ أَنَّهُ ذُو نَسَبٍ، وَكَذَا الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي نَسَبِ قَوْمِهَا، وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَالَ أَحَدٌ مِنْكُمْ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ قُلْتُ: رَجُلٌ يَأْتَمُّ بِقَوْلٍ قَدْ قِيلَ قَبْلَهُ.

---

(١) «**صحيح البخاري**»: (٤/ ٤٧٧، رقم ٢٢٩٨)، وأخرجه -أيضًا- مسلم: (٣/ ١٢٣٧-١٢٣٨، رقم ١٦١٩).

وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَدَعَ الْكَذِبَ عَلَىٰ النَّاسِ وَيَكْذِبَ عَلَىٰ اللهِ.

وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ قُلْتُ: يَطْلُبُ مُلْكَ آبَائِهِ.

وَسَأَلْتُكَ: أَشْرَافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّ ضُعَفَاءَهُمُ اتَّبَعُوهُ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ يَتِمُّ.

وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخْطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، فَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ تَخْلِطُ بَشَاشَتُهُ الْقُلُوبَ لَا يَسْخَطُهُ أَحَدٌ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَغْدِرُ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لَا يَغْدِرُونَ.

وَسَأَلْتُكَ: هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ وَقَاتَلَكُمْ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ قَدْ فَعَلَ، وَأَنَّ حَرْبَكُمْ وَحَرْبَهُ تَكُونُ دُوَلًا، وَيُدَالُ عَلَيْكُمْ الْمَرَّةَ وَتُدَالُونَ عَلَيْهِ الْأُخْرَىٰ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ؛ تُبْتَلَىٰ وَتَكُونُ لَهَا الْعَاقِبَةُ.

وَسَأَلْتُكَ: بِمَاذَا يَأْمُرُكُمْ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَيَنْهَاكُمْ عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُكُمْ، وَيَأْمُرُكُمْ بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ وَالْعَفَافِ وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ، قَالَ: وَهَذِهِ صِفَةُ النَّبِيِّ قَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ، وَلَكِنْ لَمْ أَعْلَمْ أَنَّهُ مِنْكُمْ، وَإِنْ يَكُ مَا قُلْتَ حَقًّا فَيُوشِكُ أَنْ يَمْلِكَ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ

هَاتَيْنِ، وَلَوْ أَرْجُو أَنْ أَخْلُصَ إِلَيْهِ لَتَجَشَّمْتُ لِقَاءَهُ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ قَدَمَيْهِ»، صَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَيْهِ. الْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»(١).

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ جَاءَتْ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ أُمِّي نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ.. فَلَمْ تَحُجَّ حَتَّىٰ مَاتَتْ؛ أَفَأَحُجُّ عَنْهَا؟

فَقَالَ: «**نَعَمْ، حُجِّي عَنْهَا، أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَىٰ أُمِّكَ دَيْنٌ أَكُنْتِ قَاضِيَتَهُ؟ اقْضُوا اللهَ؛ فَاللهُ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ**». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(٢).

فَهَذَا نَبِيُّ الْوَفَاءِ، صَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَيْهِ.

وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قَالَ**: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَوْفِ بِنَذْرِكَ**»، فَاعْتَكَفَ لَيْلَةً. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(٣).

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ جَلَّ وَعَلَا أَنَّهُ قَالَ: **يَا عِبَادِي! إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَىٰ نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ مُحَرَّمًا بَيْنَكُمْ؛ فَلَا تَظَالَمُوا، يَا**

---

(١) «**صحيح البخاري**»: (١/ ٣١-٣٣، رقم ٧)، و«**صحيح مسلم**»: (٣/ ١٣٩٣-١٣٩٧، رقم ١٧٧٣).

(٢) أخرجه البخاري: (٤/ ٦٤، رقم ١٨٥٢) بهذا اللفظ، وأخرجه -أيضًا- مسلم: (٢/ ٨٠٤، رقم ١١٤٨)، وفي روايته: «الصوم» بدلا من: «الحج».

(٣) أخرجه البخاري: (٤/ ٢٧٤، رقم ٢٠٣٢)، ومسلم: (٣/ ١٢٧٧-١٢٧٨، رقم ١٦٥٦).

عِبَادِي! كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ؛ فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ؛ فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ.

يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ؛ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ، يَا عِبَادِي! إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ؛ فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ.

يَا عِبَادِي! إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي، يَا عِبَادِي! لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَىٰ أَتْقَىٰ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي! لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَىٰ أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا.

يَا عِبَادِي! لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَسَأَلُونِي، فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ؛ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ.

يَا عِبَادِي! إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا عَلَيْكُمْ؛ فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»(١).

وَعَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أَخَذَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ الْبَيْعَةِ أَلَّا نَنُوحَ، فَمَا وَفَتْ مِنَّا امْرَأَةٌ غَيْرَ خَمْسِ نِسْوَةٍ: أُمِّ سُلَيْمٍ، وَأُمِّ الْعَلَاءِ وَابْنَةِ أَبِي سَبْرَةَ امْرَأَةِ مُعَاذٍ، وَامْرَأَتَيْنِ، أَوِ ابْنَةِ أَبِي سَبْرَةَ، وَامْرَأَةِ مُعَاذٍ، وَامْرَأَةٍ أُخْرَىٰ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(٢).

---

(١) «صحيح مسلم»: (٤/ ١٩٩٤ - ١٩٩٥، رقم ٢٥٧٧).

(٢) أخرجه البخاري: (٣/ ١٧٦، رقم ١٣٠٦)، ومسلم: (٢/ ٦٤٥-٦٤٦، رقم ٩٣٦).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ؛ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اشْتَرَىٰ رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا لَهُ** -وَهِيَ الْأَرْضُ وَمَا يَتَّصِلُ بِهَا-، **فَوَجَدَ الرَّجُلُ الَّذِي اشْتَرَىٰ الْعَقَارَ فِي عَقَارِهِ جَرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ، فَقَالَ لَهُ الَّذِي اشْتَرَىٰ الْعَقَارَ: خُذْ ذَهَبَكَ مِنِّي، إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الْأَرْضَ وَلَمْ أَبْتَعْ مِنْكَ الذَّهَبَ.**

فَقَالَ الَّذِي شَرَىٰ الْأَرْضَ: إِنَّمَا بِعْتُكَ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا!

قَالَ: فَتَحَاكَمَا إِلَىٰ رَجُلٍ، فَقَالَ الَّذِي تَحَاكَمَا إِلَيْهِ: أَلَكُمَا وَلَدٌ؟

فَقَالَ أَحَدُهُمَا: لِي غُلَامٌ، وَقَالَ الْآخَرُ: لِي جَارِيَةٌ.

قَالَ: أَنْكِحُوا الْغُلَامَ الْجَارِيَةَ وَأَنْفِقُوا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمَا مِنْهُ وَتَصَدَّقَا». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(١).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَّخِذُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ آذَيْتُهُ؛ شَتَمْتُهُ، لَعَنْتُهُ، جَلَدْتُهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ صَلَاةً وَزَكَاةً وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(٢).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ ثَلَاثَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ وَأَعْمَىٰ، فَأَرَادَ اللهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، فَأَتَىٰ الْأَبْرَصَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟**

---

(١) أخرجه البخاري: (٦/ ٥١٢-٥١٣، رقم ٣٤٧٢)، ومسلم: (٣/ ١٣٤٥، رقم ١٧٢١).

(٢) أخرجه البخاري: (١١/ ١٧١، رقم ٦٣٦١)، ومسلم: (٤/ ٢٠٠٨-٢٠٠٩، رقم ٢٦٠١).

قَالَ: لَوْنٌ حَسَنٌ وَجِلْدٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ! قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ، وَأُعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا.

قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟

قَالَ: الْإِبِلُ، أَوْ قَالَ: الْبَقَرُ -شَكَّ إِسْحَاقُ- إِلَّا أَنَّ الْأَبْرَصَ وَالْأَقْرَعَ قَالَ أَحَدُهُمَا: الْإِبِلُ، وَقَالَ الْآخَرُ: الْبَقَرُ، قَالَ: فَأُعْطِيَ نَاقَةً عُشَرَاءَ، فَقَالَ: بَارَكَ اللهُ لَكَ فِيهَا.

قَالَ: فَأَتَىٰ الْأَقْرَعَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟

قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا الَّذِي قَذِرَنِي النَّاسُ!

قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأُعْطِيَ شَعْرًا حَسَنًا.

قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟

قَالَ: الْبَقَرُ.. فَأُعْطِيَ بَقَرَةً حَامِلًا، فَقَالَ: بَارَكَ اللهُ لَكَ فِيهَا.

قَالَ: فَأَتَىٰ الْأَعْمَىٰ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟

قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللهُ إِلَيَّ بَصَرِي فَأُبْصِرَ بِهِ النَّاسَ!

قَالَ: فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ.

قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟

قَالَ: الْغَنَمُ.. فَأُعْطِيَ شَاةً وَالِدًا، فَأُنْتِجَ هَذَانِ وَوَلَّدَ هَذَا.

قَالَ: فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنْ الْإِبِلِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنْ الْبَقَرِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنْ الْغَنَمِ.

قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ أَتَىٰ الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ قَدِ انْقَطَعَتْ بِيَ الْحِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاغَ لِيَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ بَعِيرًا أَتَبَلَّغُ عَلَيْهِ فِي سَفَرِي.

قَالَ: الْحُقُوقُ كَثِيرَةٌ!

فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ! أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْذَرُكَ النَّاسُ، فَقِيرًا فَأَعْطَاكَ اللهُ؟!!

فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ!

قَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللهُ إِلَىٰ مَا كُنْتَ!

قَالَ: وَأَتَىٰ الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَيْهِ هَذَا؛ فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللهُ إِلَىٰ مَا كُنْتَ!

قَالَ: وَأَتَىٰ الْأَعْمَىٰ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ، انْقَطَعَتْ بِيَ الْحِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاغَ لِيَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ شَاةً أَتَبَلَّغُ بِهَا فِي سَفَرِي.

فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَىٰ فَرَدَّ اللهُ إِلَيَّ بَصَرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ، فَوَاللهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ لِلَّهِ.

قَالَ: أَمْسِكْ مَالَكَ؛ فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ، فَقَدْ رُضِيَ عَنْكَ وَسُخِطَ عَلَىٰ صَاحِبَيْكَ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(١).

---

(١) أخرجه البخاري: (٦/ ٥٠٠-٥٠١، رقم ٣٤٦٤)، ومسلم: (٤/ ٢٢٧٥- ٢٢٧٧، رقم ٢٩٦٤).

فَلَا بُدَّ مِنَ الْوَفَاءِ لِلْحَالَةِ الْأُولَىٰ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا الْإِنْسَانُ قَبْلَ أَنْ يَمُنَّ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ عَلَيْهِ بِالْمَالِ وَالْغِنَىٰ أَوْ بِالصِّحَّةِ وَالْعَافِيَةِ، لَا بُدَّ مِنَ الْوَفَاءِ لِلْفَقْرِ الَّذِي كَانَ عَاضًّا بِنَابِهِ فِي حَبَّةِ الْقَلْبِ، وَلَا بُدَّ مِنَ الْوَفَاءِ لِلْمَرَضِ الَّذِي كَانَ، تَهْمَدُ مِنْهُ الطَّاقَةُ وَتَنْفَدُ مِنْهُ الْقُوَّةُ، وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقُومَ مُسْتَقِيمًا عَلَىٰ قَدَمَيْهِ، فَإِذَا مَنَّ بِالْمَالِ وَالْغِنَىٰ وَبِالصِّحَّةِ وَالْعَافِيَةِ يَأْتِي التَّمَرُّدُ عَلَىٰ جَنَابِهِ جَلَّ وَعَلَا؛ فَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «**أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسْلِفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ، فَقَالَ: ائْتِنِي بِالشُّهَدَاءِ أُشْهِدُهُمْ.**

فَقَالَ: كَفَىٰ بِاللهِ شَهِيدًا!

قَالَ: فَأْتِنِي بِالْكَفِيلِ.

فَقَالَ: كَفَىٰ بِاللهِ كَفِيلًا!

قَالَ: صَدَقْتَ..

فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ إِلَىٰ أَجَلٍ مُسَمًّىٰ، فَخَرَجَ فِي الْبَحْرِ فَقَضَىٰ حَاجَتَهُ، ثُمَّ الْتَمَسَ مَرْكَبًا يَرْكَبُهَا يَقْدَمُ عَلَيْهِ لِلْأَجَلِ الَّذِي أَجَّلَهُ فَلَمْ يَجِدْ مَرْكَبًا، فَأَخَذَ خَشَبَةً فَنَقَرَهَا، فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ وَصَحِيفَةً مِنْهُ إِلَىٰ صَاحِبِهِ، ثُمَّ زَجَّجَ مَوْضِعَهَا، ثُمَّ أَتَىٰ بِهَا إِلَىٰ الْبَحْرِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ تَسَلَّفْتُ فُلَانًا أَلْفَ دِينَارٍ، فَسَأَلَنِي كَفِيلًا فَقُلْتُ: كَفَىٰ بِاللهِ كَفِيلًا، فَرَضِيَ بِكَ، وَسَأَلَنِي شَهِيدًا فَقُلْتُ: كَفَىٰ بِاللهِ شَهِيدًا، فَرَضِيَ بِذَلِكَ، وَإِنِّي جَهَدْتُ أَنْ أَجِدَ مَرْكَبًا أَبْعَثُ إِلَيْهِ الَّذِي لَهُ فَلَمْ أَقْدِرْ، وَإِنِّي أَسْتَوْدِعُكَهَا.. فَرَمَىٰ بِهَا فِي الْبَحْرِ حَتَّىٰ وَلَجَتْ فِيهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَهُوَ فِي ذَلِكَ يَلْتَمِسُ مَرْكَبًا يَخْرُجُ بِهِ إِلَىٰ بَلَدِهِ.

فَخَرَجَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ يَنْظُرُ لَعَلَّ مَرْكَبًا قَدْ جَاءَ بِمَالِهِ فَإِذَا بِالْخَشَبَةِ الَّتِي فِيهَا الْمَالُ، فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطَبًا، فَلَمَّا نَشَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ وَالصَّحِيفَةَ، ثُمَّ قَدِمَ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ فَأَتَىٰ بِالْأَلْفِ دِينَارٍ، فَقَالَ: وَاللهِ مَا زِلْتُ جَاهِدًا فِي طَلَبِ مَرْكَبٍ لِآتِيَكَ بِمَالِكَ فَمَا وَجَدْتُ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي أَتَيْتُ فِيهِ.

قَالَ: هَلْ كُنْتَ بَعَثْتَ إِلَيَّ بِشَيْءٍ؟

قَالَ: أُخْبِرُكَ أَنِّي لَمْ أَجِدْ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي جِئْتُ فِيهِ.

قَالَ: فَإِنَّ اللهَ قَدْ أَدَّىٰ عَنْكَ الَّذِي بَعَثْتَ فِي الْخَشَبَةِ، فَانْصَرِفْ بِالْأَلْفِ الدِّينَارِ رَاشِدًا». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ(١). (*).

النَّبِيُّ ﷺ مُعَلِّمُ البَشَرِيَّةِ الوَفَاءَ..

فَوَفَاؤُهُ وَفَاؤُهُ ﷺ.

وَإِذَا صُحِبْتَ رَأَىٰ الْوَفَاءَ مُجَسَّمَا ... فِي بُرْدِكَ الْأَصْحَابُ وَالْخُلَطَاءُ

وَإِذَا أَخَذْتَ الْعَهْدَ أَوْ أَعْطَيْتَهُ ... فَجَمِيعُ عَهْدِكَ ذِمَّةٌ وَوَفَاءُ

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (*/٢).

❀❀❀

(١) أخرجه البخاري: (٤/ ٤٦٩، رقم ٢٢٩١).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «الْوَفَاءُ وَالْغَدْرُ» - الْجُمُعَةُ ٣ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٨هـ| ٣١-٣-٢٠١٧م.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «خُلُقُ الْوَفَاءِ» - ٧ مِنْ رَبِيعٍ الْآخِرِ ١٤٢٧هـ| ٥-٥-٢٠٠٦م.

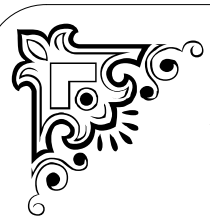

مَظَاهِرُ الْوَفَاءِ بِالْعُقُودِ وَالْمَوَاثِيقِ فِي الْحَيَاةِ

«لَقَدْ أَمَرَ اللهُ -تَعَالَىٰ- عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا يَقْتَضِيهِ الْإِيمَانُ بِالْوَفَاءِ بِالْعُقُودِ؛ أَيْ: بِإِكْمَالِهَا، وَإِتْمَامِهَا، وَعَدَمِ نَقْضِهَا وَنَقْصِهَا.

وَهَذَا شَامِلٌ لِلْعُقُودِ الَّتِي بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ رَبِّهِ؛ مِنَ الْتِزَامِ عُبُودِيَّتِهِ، وَالْقِيَامِ بِهَا أَتَمَّ قِيَامٍ، وَعَدَمِ الِانْتِقَاصِ مِنْ حُقُوقِهَا شَيْئًا، وَالَّتِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الرَّسُولِ بِطَاعَتِهِ وَاتِّبَاعِهِ، وَالَّتِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقَارِبِ بِبِرِّهِمْ وَصِلَتِهِمْ وَعَدَمِ قَطِيعَتِهِمْ.

وَالَّتِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَصْحَابِهِ مِنَ الْقِيَامِ بِحُقُوقِ الصُّحْبَةِ فِي الْغِنَىٰ وَالْفَقْرِ، وَالْيُسْرِ وَالْعُسْرِ، وَالَّتِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْخَلْقِ مِنْ عُقُودِ الْمُعَامَلَاتِ، كَالْبَيْعِ وَالْإِجَارَةِ وَنَحْوِهِمَا، وَعُقُودِ التَّبَرُّعَاتِ كَالْهِبَةِ وَنَحْوِهَا، بَلْ وَالْقِيَامُ بِحُقُوقِ الْمُسْلِمِينَ الَّتِي عَقَدَهَا اللهُ بَيْنَهُمْ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]؛ بِالتَّنَاصُرِ عَلَىٰ الْحَقِّ، وَالتَّعَاوُنِ عَلَيْهِ وَالتَّآلُفِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَعَدَمِ التَّقَاطُعِ»(١).

فَهَذَا الْأَمْرُ شَامِلٌ لِأُصُولِ الدِّينِ وَفُرُوعِهِ؛ فَكُلُّهَا دَاخِلَةٌ فِي الْعُقُودِ الَّتِي أَمَرَ اللهُ بِالْقِيَامِ بِهَا.

(١) «تيسير الكريم الرحمن»: (ص٢١٨).

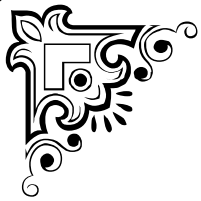

الْوَفَاءُ بِعَهْدِ اللهِ وَمِيثَاقِهِ

عِبَادَ اللهِ! إِنَّ أَوَّلَ الْعُهُودِ وَالْعُقُودِ مَا كَانَ بَيْنَ الْعِبَادِ وَبَيْنَ رَبِّهِمْ ﷻ بِأَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا؛ قَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ ۞ أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ أَن لَّا تَعْبُدُواْ ٱلشَّيْطَٰنَۖ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٦٠﴾ وَأَنِ ٱعْبُدُونِي هَٰذَا صِرَٰطٌ مُّسْتَقِيمٌ ﴾ [يس: ٦٠-٦١].

أَلَمْ آمُرْكُمْ وَأُوصِيكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَلَّا تُطِيعُوا الشَّيْطَانَ فِيمَا يُوَسْوِسُ وَيُزَيِّنُ لَكُمْ مِنَ الْكُفْرِ بِرَبِّكُمْ وَمَعْصِيَتِهِ، إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ ظَاهِرُ الْعَدَاوَةِ.

وَأَنْ حَقِّقُوا مَطْلُوبِي مِنْكُمْ؛ فَأَطِيعُونِي وَوَحِّدُونِي، هَذَا الَّذِي أَمَرْتُكُمْ بِهِ هُوَ طَرِيقٌ مُسْتَقِيمٌ يُوصِلُكُمْ إِلَىٰ الْخُلُودِ فِي دَارِ النَّعِيمِ.(*).

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ ۙ وَٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ لِتُؤْمِنُواْ بِرَبِّكُمْ وَقَدْ أَخَذَ مِيثَٰقَكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ [الحديد: ٨].

وَأَيُّ عُذْرٍ لَكُمْ فِي تَرْكِ الْإِيمَانِ بِاللهِ؛ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ إِلَىٰ الْإِيمَانِ بِهِ، وَيَتْلُو عَلَيْكُمُ الْكِتَابَ النَّاطِقَ بِالْحُجَّةِ وَالْبُرْهَانِ، وَقَدْ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَكُمْ حِينَ أَخْرَجَكُمْ مِنْ

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [يس: ٦٠-٦١].

ظَهْرِ أَبِيكُمْ آدَمَ عليه السلام بِأَنَّ اللهَ رَبَّكُمْ لَا إِلَهَ سِوَاهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ يَوْمًا مَا، فَالْآنَ أَحْرَىٰ الْأَوْقَاتِ أَنْ تُؤْمِنُوا لِقِيَامِ الْحُجَجِ وَالْإِعْلَامِ بِبِعْثَةِ الرَّسُولِ ﷺ.(*).

إِنَّ التَّوْحِيدَ هُوَ الْأَصْلُ فِي الْبَشَرِ تَارِيخًا؛ لِأَنَّ الْغَايَةَ مِنْ خَلْقِ آدَمَ عليه السلام وَذُرِّيَّتِهِ هِيَ: عِبَادَةُ اللهِ وَحْدَهُ؛ كَمَا قَالَ رَبُّنَا جَلَّوَعَلَا: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

وَآدَمُ عليه السلام أَبُو الْبَشَرِ وَحَوَّاءُ أُمُّهُمْ، وَقَدْ كَانَا عَلَىٰ التَّوْحِيدِ، وَحِينَ أَكَلَا مِنَ الشَّجَرَةِ عَلِمَا أَنَّ لَهُمَا رَبًّا يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ، وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ؛ فَتَضَرَّعَا إِلَيْهِ قَائِلَيْنِ: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣].

وَقَدْ أَخَذَ اللهُ جَلَّوَعَلَا عَلَىٰ آدَمَ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ، وَكَذَا عَلَىٰ ذُرِّيَّتِهِ وَهُمْ فِي صُلْبِ أَبِيهِمْ آدَمَ عليه السلام.. أَنَّهُ رَبُّهُمْ، وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ؛ كَمَا قَالَ جَلَّوَعَلَا: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ ۛ شَهِدْنَآ ۛ أَن تَقُولُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ تَقُولُوٓا۟ إِنَّمَآ أَشْرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّنۢ بَعْدِهِمْ ۖ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلْمُبْطِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٢-١٧٣].

وَذُرِّيَّةُ آدَمَ عليه السلام مِنْ بَعْدِهِ كَانُوا يَدِينُونَ بِالتَّوْحِيدِ الْخَالِصِ طِيلَةَ عَشَرَةِ قُرُونٍ، حَتَّىٰ حَدَثَ الشِّرْكُ فِي قَوْمِ نُوحٍ عليه السلام، فَبَعَثَ اللهُ -تَعَالَىٰ- إِلَيْهِمْ نُوحًا عليه السلام يَدْعُوهُمْ إِلَىٰ عِبَادَةِ اللهِ وَحْدَهُ؛ قَالَ رَبُّنَا جَلَّوَعَلَا: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الحديد: ٨].

قَوْمِهِۦ فَقَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ إِنِّيٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾ [الأعراف: ٥٩].

وَكُلَّمَا انْحَرَفَتِ الْبَشَرِيَّةُ عَنِ التَّوْحِيدِ أَرْسَلَ اللهُ الرُّسُلَ تَدْعُو إِلَىٰ عِبَادَتِهِ وَحْدَهُ، وَتَدْعُو إِلَىٰ نَبْذِ مَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ؛ كَمَا قَالَ -تَعَالَىٰ- مُخَاطِبًا رَسُولَهُ ﷺ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء: ٢٥].

فَالتَّوْحِيدُ هُوَ الْأَصْلُ فِي الْبَشَرِ تَارِيخًا، وَالتَّوْحِيدُ هُوَ الْأَصْلُ فِي الْبَشَرِ فِطْرَةً؛ يَعْنِي أَصْلَ الْخِلْقَةِ، وَهِيَ مَا أَوْجَدَ اللهُ عَلَيْهِ النَّاسَ ابْتِدَاءً مِنَ الْإِيمَانِ بِهِ ﷻ وَتَوْحِيدِهِ.(*).

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**يُقَالُ لِلرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مَا عَلَىٰ الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ، أَكُنْتَ مُفْتَدِيًا بِهِ؟**

قَالَ: فَيَقُولُ: نَعَمْ! فَيَقُولُ: قَدْ أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ ذَلِكَ؛ قَدْ أَخَذْتُ عَلَيْكَ فِي ظَهْرِ آدَمَ أَلَّا تُشْرِكَ بِي شَيْئًا، فَأَبَيْتَ إِلَّا أَنْ تُشْرِكَ بِي!». أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»(٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ كِتَابِ التَّوْحِيدِ» - «الْمُحَاضَرَةُ الْأُولَىٰ: مُقَدِّمَةٌ، وَبَيَانُ أَقْسَامِ التَّوْحِيدِ» - السَّبْتُ ٢١ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥هـ| ١٩-٧-٢٠١٤م.

(٢) «**صحيح البخاري**»: (٦/ ٣٦٣، رقم ٣٣٣٤)، و«**صحيح مسلم**»: (٤/ ٢١٦٠-٢١٦١، رقم ٢٨٠٥).

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ اللهَ -تَعَالَىٰ- أَخَذَ الْمِيثَاقَ مِنْ ظَهْرِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِنَعْمَانَ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَأَخْرَجَ مِنْ صُلْبِهِ كُلَّ ذُرِّيَّةٍ ذَرَأَهَا، فَنَثَرَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ كَلَّمَهُمْ قُبُلًا؛ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً ...﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿الْمُبْطِلُونَ﴾** [الأعراف: ١٧٢- ١٧٣]». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ، وَالْحَاكِمُ[1]، وَقَالَ: «صَحِيحُ الْإِسْنَادِ»، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ».

وَبَعْدَ هَذَا رُسْلَهُ قَدْ أَرْسَلَا ... لَهُمْ وَبِالْحَقِّ الْكِتَابَ أَنْزَلَا
لِكَيْ بِذَا الْعَهْدِ يُذَكِّرُوهُمْ ... وَيُنْذِرُوهُمْ وَيُبَشِّرُوهُمْ
كَيْ لَا يَكُونَ حُجَّةٌ لِلنَّاسِ بَلْ ... لِلَّهِ أَعْلَىٰ حُجَّةٍ ﷻ
فَمَنْ يُصَدِّقْهُمْ بِلَا شِقَاقِ ... فَقَدْ وَفَىٰ بِذَلِكَ الْمِيثَاقِ
وَذَاكَ نَاجٍ مِنْ عَذَابِ النَّارِ ... وَذَلِكَ الْوَارِثُ عُقْبَىٰ الدَّارِ
وَمَنْ بِهِمْ وَبِالْكِتَابِ كَذَّبَا ... وَلَازَمَ الْإِعْرَاضَ عَنْهُ وَالْإِبَا
فَذَاكَ نَاقِضٌ كِلَا الْعَهْدَيْنِ ... مُسْتَوْجِبٌ لِلْخِزْيِ فِي الدَّارَيْنِ(*)

---

(١) أخرجه أحمد في «**المسند**»: (١/ ٢٧٢، رقم ٢٤٥٥)، وابن أبي عاصم في «**السنة**»: (١/ ٨٩، رقم ٢٠٢)، والنسائي في «**السنن الكبرىٰ**»: (١٠/ ١٠٢)، والحاكم في «**المستدرك**»: (٢/ ٥٤٤، رقم ٤٠٠٠).
قال الحاكم: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ»، وكذا صححه الألباني في «**الصحيحة**»: (٤/ ١٥٨-١٦٣، رقم ١٦٢٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنَ: «التَّعْلِيقُ عَلَىٰ مَعَارِجِ الْقَبُولِ» (الْمُحَاضَرَةُ الثَّالِثَةُ) - الثُّلَاثَاءُ ٢٩ مِنَ الْمُحَرَّمِ ١٤٣٢هـ| ٤-١-٢٠١١م.

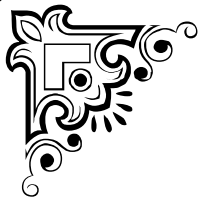

الْوَفَاءُ بِعَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه -وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا، وَهُوَ أَحَدُ النُّقَبَاءِ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ- أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ -وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ -أَيْ: جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ رضي الله عنهم-: «**بَايِعُونِي عَلَىٰ أَلَّا تُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَىٰ مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَىٰ اللهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ اللهُ -تَعَالَىٰ- عَلَيْهِ فَهُوَ إِلَىٰ اللهِ؛ إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ، وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ**».

قَالَ: فَبَايَعْنَاهُ عَلَىٰ ذَلِكَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(١). (*).

وَمِنَ الْوَفَاءِ بِعَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: اتِّبَاعُهُ؛ قَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿**قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ**﴾ [آل عمران: ٣١](٣).

---

(١) أخرجه البخاري: (١/ ٦٤، رقم ١٨)، ومسلم: (٣/ ١٣٣٣، رقم ١٧٠٩).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «الْوَفَاءُ وَالْغَدْرُ» - الْجُمُعَةُ ٣ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٨هـ| ٣١-٣-٢٠١٧م.

(٣) أخرج ابن الجنيد في «**المحبة**»: (ص ٤١ - ٤٢، رقم ٦٢)، وأبو حاتم في «**الزهد**»: (ص ٥٠، رقم ٢٩)، والطبري في «**جامع البيان**»: (٣/ ٢٣٢)، وابن المنذر في =

اتِّبَاعُ النَّبِيِّ ﷺ.. أَوَّلُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ مُتَابِعًا لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي عَقِيدَتِهِ، فِيمَا جَاءَ بِهِ مِنَ الْوَحْيِ مِنْ رَبِّهِ، فِيمَا دَلَّ بِهِ عَلَىٰ أَسْمَاءِ رَبِّهِ وَصِفَاتِهِ، وَقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ، وَمَا أَمَرَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ أَنْ يُؤْخَذَ بِهِ مِنْ أَمْرٍ وَمَا نَهَىٰ عَنْهُ مِنْ نَهْيٍ فِي كِتَابِهِ وَعَلَىٰ لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ.

فَيَأْتِي الْإِنْسَانُ بِالْمُتَابَعَةِ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الْعَقِيدَةِ، وَفِي الْقَوْلِ؛ فَلَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا بِمَا يُوَافِقُ الشَّرْعَ مُتَابِعًا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ.

فَمِنْ أَجْلِ أَنْ تَكُونَ مُتَابِعًا، مِنْ أَجْلِ أَنْ يُحِبَّكَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ.. يَنْبَغِي أَنْ تُتَابِعَ النَّبِيَّ ﷺ بَدْءًا فِي عَقِيدَتِهِ؛ إِذْ إِنَّهُ أُرْسِلَ بِهَذَا الْأَمْرِ كَمَا أُرْسِلَ النَّبِيُّونَ وَالْمُرْسَلُونَ لِتَوْحِيدِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

فَتُتَابِعُ النَّبِيَّ ﷺ فِي عَقِيدَتِهِ!

وَتُتَابِعُ النَّبِيَّ ﷺ فِي قَوْلِهِ!

=

«تفسيره»: (١/ ١٦٩، رقم ٣٦٢)، وابن أبي حاتم في «تفسيره»: (٢/ ٦٣٢ - ٦٣٣، رقم ٣٤٠١ و ٣٤٠٢)، بإسناد صحيح عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ:

«قَالَ قَوْمٌ عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّا نُحِبُّ رَبَّنَا، فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١]، فَجَعَلَ اتِّبَاعَ نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ عَلَمًا لِحُبِّهِ، وَكَذَّبَ مَنْ خَالَفَهُ».

وفي رواية: «فَكَانَ عَلَامَةَ حبهم إِيَّاه اتِّبَاعُ سَنَةِ رَسُولِهِ ﷺ»، وقال ابن جريج ويحيىٰ بن أبي كثير وغيرهم من السلف بنحوه.

وَتُتَابِعُ النَّبِيَّ ﷺ فِي فِعْلِهِ!

وَتُتَابِعُ النَّبِيَّ ﷺ فِي أَخْلَاقِهِ وَفِي سُلُوكِهِ ﷺ؛ ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾.(*).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ خُطْبَةِ: «مَحَبَّةُ اللهِ لِلْعَبْدِ» - الْجُمُعَةُ ١٥ مِنْ رَجَبٍ ١٤٢٩هـ| ١٨-٧-٢٠٠٨م.

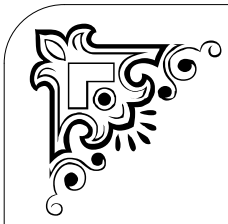

الْوَفَاءُ بِمِيثَاقِ الرَّاعِي وَالرَّعِيَّةِ

إِنَّ الْحَاكِمَ لَهُ حُقُوقٌ، وَاجِبَةٌ لَهُ؛ أَوْجَبَهَا اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ وَعَلَىٰ لِسَانِ نَبِيِّهِ الْأَمِينِ ﷺ، وَاجِبَةٌ.. كَمَا تَجِبُ عَلَيْكَ الصَّلَاةُ، وَكَمَا تَجِبُ عَلَيْكَ الزَّكَاةُ؛ أَوْجَبَهَا اللهُ فِي عُلَاهُ.

وَمِنْ حُقُوقِهِ: الْبَيْعَةُ لَهُ؛ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً**»(١). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ».

وَمَنْ نَقَضَ هَذِهِ الْبَيْعَةَ فَإِنَّ الْعُقُوبَةَ تَنَالُهُ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «**مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شِبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً**»(٢). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.(*).

فَالنَّبِيُّ ﷺ أَمَرَ بِالْوَفَاءِ بِبَيْعَةِ مَنْ وَلَّاهُ اللهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ؛ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: قَاعَدْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ خَمْسَ سِنِينَ، فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**كَانَتْ بَنُو**

---

(١) أخرجه مسلم في «**الصحيح**»: ٣/ ١٤٧٨، رقم (١٨٥١).

(٢) أخرج البخاري في «**الصحيح**»: ١٣/ ٦، رقم (٧٠٥٣) ومواضع، ومسلم في «**الصحيح**»: ٣/ ١٤٧٨، رقم (١٨٤٩).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ خُطْبَةِ: «عَقِيدَةُ أَهْلِ الْإِسْلَامِ فِي حُقُوقِ الْحُكَّامِ».

إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَسَتَكُونُ خُلَفَاءُ فَيَكْثُرُونَ».

قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟

قَالَ: «**فُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ، وَأَعْطُوهُمْ حَقَّهُمْ؛ فَإِنَّ اللهَ سَائِلُهُمْ عَمَّا اسْتَرْعَاهُمْ**». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(١). (*).

وَمِنْ حُقُوقِهِ: السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لَهُ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةِ اللهِ ﷻ؛ قَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾ [النساء: ٥٩].

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**عَلَىٰ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ؛ فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ**». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ(٣).

*** وَمِمَّا يَجِبُ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ لِإِمَامِهِ: الصَّبْرُ عَلَىٰ جَوْرِهِ:**

إِذَا ابْتُلِيَ الْمُسْلِمُونَ بِإِمَامٍ جَائِرٍ؛ فَإِنَّ الصَّبْرَ عَلَىٰ جَوْرِهِ هُوَ سَبِيلُ الْمُؤْمِنِينَ وَطَرِيقَةُ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالدِّينِ؛ لِأَنَّ الْخُرُوجَ عَلَيْهِ يُوجِبُ مِنَ الظُّلْمِ وَالْفَسَادِ أَكْثَرَ مِنْ

---

(١) أخرجه البخاري: (٦/ ٤٩٥، رقم ٣٤٥٥)، ومسلم: (٣/ ١٤٧١-١٤٧٢، رقم ١٨٤٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «الْوَفَاءُ وَالْغَدْرُ» - الْجُمُعَةُ ٣ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٨هـ| ٣١-٣-٢٠١٧م.

(٣) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: ٦/ ١١٦، رقم (٢٩٥٥)، وفي: ١٣/ ١٢٣، رقم (٧١٤٤)، ومسلم في «**الصحيح**»: ٣/ ١٤٦٩، رقم (١٨٣٩).

ظُلْمِهِ، فَيُصْبَرُ عَلَيْهِ كَمَا يُصْبَرُ عِنْدَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ عَلَىٰ ظُلْمِ الْمَأْمُورِ وَالْمَنْهِيِّ؛ لِقَوْلِهِ -تَعَالَىٰ- عَنْ لُقْمَانَ: ﴿يَٰبُنَيَّ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ وَأۡمُرۡ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَٱنۡهَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَٱصۡبِرۡ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَۖ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنۡ عَزۡمِ ٱلۡأُمُورِ﴾ [لقمان: ١٧].

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ رَأَىٰ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ؛ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَمَاتَ فَمِيتَةٌ جَاهِلِيَّةٌ**»(١). أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ.(*).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: رَجُلٌ عَلَىٰ فَضْلِ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ يَمْنَعُ مِنْهُ ابْنَ السَّبِيلِ، وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَاهُ؛ إِنْ أَعْطَاهُ مَا يُرِيدُ وَفَىٰ لَهُ، وَإِلَّا لَمْ يَفِ لَهُ، وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا بِسِلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ فَحَلَفَ بِاللهِ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا كَذَا وَكَذَا، فَصَدَّقَهُ فَأَخَذَهَا وَلَمْ يُعْطَ بِهَا**»(٣). (*/٢).

* **وَكَذَلِكَ يَجِبُ عَلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ أَنْ يَفِيَ لِرَعِيَّتِهِ بِمُوجَبِ الْعَهْدِ؛ فَيَنْظُرُ فِي مَصَالِحِهِمْ، وَيَدْفَعُ عَنْهُمُ الضَّرَرَ وَالظُّلْمَ، وَيَعْمَلُ لَهُمْ كُلَّ مَا فِيهِ مَصْلَحَةٌ لِدِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ.. قَالَ اللهُ** تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا ٥٨ يَٰٓأَيُّهَا

---

(١) تقدم تخريجه.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ خُطْبَةِ: «عَقِيدَةُ أَهْلِ الْإِسْلَامِ فِي حُقُوقِ الْحُكَّامِ».

(٣) أخرجه البخاري: (١٣/ ٢٠١، رقم ٧٢١٢)، ومسلم: (١/ ١٠٣، رقم ١٠٨).

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «الْوَفَاءُ وَالْغَدْرُ» - الْجُمُعَةُ ٣ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٨هـ| ٣١-٣-٢٠١٧م.

﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ [النساء: ٥٨ - ٥٩].

قَالَ الْعَلَّامَةُ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ(١): «الْأَمَانَاتُ: كُلُّ مَا ائْتُمِنَ عَلَيْهِ الْإِنْسَانُ وَأُمِرَ بِالْقِيَامِ بِهِ، فَأَمَرَ اللهُ عِبَادَهُ بِأَدَائِهَا؛ أَيْ: كَامِلَةً مُوَفَّرَةً، لَا مَنْقُوصَةً وَلَا مَبْخُوسَةً، وَلَا مَمْطُولًا بِهَا، وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ أَمَانَاتُ الْوِلَايَاتِ وَالْأَمْوَالِ وَالْأَسْرَارِ، وَالْمَأْمُورَاتُ الَّتِي لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهَا إِلَّا اللهُ.

﴿وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِٱلْعَدْلِۚ﴾؛ وَهَذَا يَشْمَلُ الْحُكْمَ بَيْنَهُمْ فِي الدِّمَاءِ، وَالْأَمْوَالِ، وَالْأَعْرَاضِ؛ الْقَلِيلِ مِنْ ذَلِكَ وَالْكَثِيرِ، عَلَىٰ الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ، وَالْبَرِّ وَالْفَاجِرِ، وَالْوَلِيِّ وَالْعَدُوِّ.

وَالْمُرَادُ بِالْعَدْلِ الَّذِي أَمَرَ اللهُ ﷻ بِالْحُكْمِ بِهِ، هُوَ مَا شَرَعَهُ اللهُ عَلَىٰ لِسَانِ رَسُولِهِ مِنَ الْحُدُودِ وَالْأَحْكَامِ، وَهَذَا يَسْتَلْزِمُ مَعْرِفَةَ الْعَدْلِ لِيُحْكَمَ بِهِ». (*).

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ**»(٣). (*/٢).

---

(١) «**تيسير الكريم الرحمن**»: (ص ١٨٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «مِصْرُ وَخِيَانَةُ الْأَمَانَةِ» - الْجُمُعَةُ ١٨ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٦هـ| ٥-٦-٢٠١٥م.

(٣) أخرجه البخاري (٥١٨٨) ومواضع، ومسلم (١٨٢٩)، من حديث: ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ - كِتَابُ النِّكَاحِ» - الْأَرْبَعَاء ١٠ مِنْ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ ١٤٣١هـ| ٢٤-٢-٢٠١٠م - مُحَاضَرَةُ ٦٤ و٦٥.

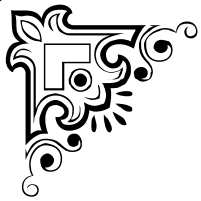

الْوَفَاءُ لِلْوَطَنِ

لَقَدْ قَالَ اللهُ -تَعَالَىٰ- ذَاكِرًا الأَوْطَانَ وَمَوَاقِعَهَا فِي القُلُوبِ: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ ٱقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ أَوِ ٱخْرُجُواْ مِن دِيَٰرِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ [النساء: ٦٦].

فَسَوَّىٰ بينَ قَتْلِ أَنْفُسِهِمْ وَالْخُرُوجِ مِنْ دِيَارِهِمْ، وَأَخْبرَ -تَعَالَىٰ- أَنَّهُ لَوْ كَتَبَ عَلَىٰ عِبَادِهِ الْأَوَامِرَ الشَّاقَّةَ عَلَىٰ النُّفُوسِ مِنْ قَتْلِ النُّفُوسِ، والْخُرُوجِ مِنَ الدِّيَارِ لَمْ يَفْعَلْهُ إِلَّا الْقَلِيلُ مِنْهُمْ وَالنَّادِرُ.

وَنَسَبَ اللهُ الدِّيَارَ إِلَىٰ مُلَّاكِهَا؛ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ أُخْرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ﴾ [الحج: ٤٠].

وَلَوْ قَنَعَ النَّاسُ بِأَرْزَاقِهِمْ قَنَاعَتَهُمْ بِأَوْطَانِهِمْ مَا اشْتَكَىٰ عَبْدٌ الرِّزْقَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ بِأَوْطَانِهِمْ أَقْنَعُ مِنْهُمْ بِأَرْزَاقِهِمْ.

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اللَّهُمَّ الْعَنْ شَيْبَةَ بنَ رَبِيعَةَ وَعُتْبَةَ بنَ رَبِيعَةَ وَأُمَيَّةَ بنَ خَلَفٍ؛ كَمَا أَخْرَجُونَا مِنْ دِيَارِنَا**».

فَدَعَا ﷺ أَنْ يُخْرِجَ اللهُ مِنْ رَحْمَتِهِ مَنْ أَخْرَجَهُ مِنْ أَرْضِهِ، وَأَنْ يُبْعِدَ اللهُ مَنْ أَبْعَدَهُ عَنْ وَطَنِهِ.

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ**»(١).

وَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَهْ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْحَمْرَاءِ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ بِمَكَّةَ يَقُولُ: «**وَاللهِ إِنَّكِ لَخَيْرُ أَرْضِ اللهِ، وَأَحَبُّ أَرْضِ اللهِ إِلَىٰ اللهِ ﷻ، وَلَوْلَا أَنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكِ مَا خَرَجْتُ**». وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

وَعِنْدَ ابْنِ مَاجَهْ: «**وَأَحَبُّ أَرْضِ اللهِ إِلَيَّ**». صَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ(٢).(*).

وَمِمَّا يَتَوَجَّبُ أَنْ يُدَافِعَ الْمُسْلِمُ عَنْ دَارِ الْإِسْلَامِ الْعَدُوَّ الَّذِي يُحَاوِلُ اغْتِصَابَهَا وَاحْتِلَالَهَا، وَأَنْ يُجَاهِدَ دُونَهَا بِالْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ؛ احْتِفَاظًا بِمَا لِأَهْلِهَا فِي وَطَنِهِمْ؛ مِنْ إِقَامَةِ شَعَائِرِ دِينِهِمْ، وَعِبَادَةِ رَبِّهِمْ، وَتَقَلُّبِهِمْ فِي أَمْلَاكِهِمْ، وَصَوْنِ حَرِيمِهِمْ، وَتَصَرُّفِهِمْ فِي مَعَائِشِهِمْ، وَالْقِيَامِ عَلَىٰ تَرْبِيَةِ أَوْلَادِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ عَلَىٰ دِينِ رَبِّهِمْ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِمْ.

وَكُلُّ ذَلِكَ يُحَاوِلُ الْعَدُوُّ أَنْ يَحُولَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أُولَئِكَ، فَيَقْضِيَ عَلَىٰ شَرَفِ دِينِهِمْ، وَيَمْنَعَ عِبَادَاتِهِمْ، وَيَنْهَبَ أَمْوَالَهُمْ وَمُقْتَنَيَاتِهِمْ، وَيَهْتِكَ حُرَمَهُمْ، وَيَمْحُوَ تَارِيخَ مَجْدِهِمْ، وَيُفْنِيَ لُغَتَهُمْ وَعُلُومَهُمْ فِي رَطَانَتِهِ وَعَوَائِدِهِ.

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٨٨٩)، ومسلم في «صحيحه» (١٣٧٦).

(٢) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٣٩٢٥)، وابن ماجه في «سننه» (٣١٠٨)، وصحح إسناده الألباني في «المشكاة» (٢٧٢٥).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُلَخَّصٌ مِنْ كِتَابِ: «حُبُّ الْوَطَنِ الْإِسْلَامِيِّ مِنَ الْإِيمَانِ» - طَبْعَةُ مَكْتَبَةِ الْفُرْقَانِ الْمِصْرِيَّةِ، الطَّبْعَةُ الْأُولَىٰ ٢٠٠٨م.

فَكُلُّ ذَلِكَ وَأَكْثَرُ مِنْهُ مِمَّا يَنْوِيهِ الْعَدُوُّ الْغَاصِبُ لِلْوَطَنِ تِلْقَاءَ أَهْلِهِ؛ وَلِذَا وَجَبَ الْجِهَادُ دُونَهُ لِوَجْهِ اللهِ وَفِي سَبِيلِهِ جَلَّوَعَلَا.

فَيَجِبُ عَلَىٰ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَتَعَاوَنُوا عَلَىٰ الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ، وَأَنْ يَتَحَابُّوا وَلَا يَتَعَادَوْا، وَأَنْ يَتَنَاصَرُوا وَلَا يَتَخَاذَلُوا، وَأَنْ يَأْتَلِفُوا وَلَا يَخْتَلِفُوا؛ حَتَّىٰ يَسْتَطِيعُوا إِقَامَةَ دِينِهِمْ، وَحِفْظَ أَعْرَاضِهِمْ وَدِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ.

وَلَا بُدَّ مِنْ نَفْيِ الْعَصَبِيَّةِ وَالْأَغْرَاضِ الْمَذْمُومَةِ؛ مِنَ الِاسْتِعْلَاءِ بِالْجِنْسِ أَوِ الْأَرْضِ أَوْ غَيْرِهَا، فَإِنَّ الْأَرْضَ لَا تُقَدِّسُ أَحَدًا، وَإِنَّمَا يُقَدِّسُ الْإِنْسَانَ عَمَلُهُ.

أَخْرَجَ مَالِكٌ فِي «الْمُوَطَّأِ» فِي كِتَابِ الْوَصِيَّةِ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ كَتَبَ إِلَىٰ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ: «أَنْ هَلُمَّ إِلَى الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ».

فَكَتَبَ إِلَيْهِ سَلْمَانُ: «إِنَّ الْأَرْضَ لَا تُقَدِّسُ أَحَدًا، إِنَّمَا يُقَدِّسُ الْإِنْسَانَ عَمَلُهُ».

وَمِيزَانُ الْفَضْلِ عِنْدَ اللهِ جَلَّوَعَلَا هُوَ التَّقْوَىٰ؛ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣].

وَمَا أَشَدَّ جُرْمَ مَنْ يَسْعَىٰ لِإِحْدَاثِ الْفَوْضَىٰ، وَإِطْلَاقِ الْغَرَائِزِ مِنْ قُيُودِهَا!!

وَمَا أَكْبَرَ إِثْمَ مَنْ سَعْيُهُ لِإِضَاعَةِ مَكَاسِبِ الْإِسْلَامِ فِي بَلَدٍ يُنَعَّمُ بِنِعْمَةِ اللهِ عَلَيْهِ بِهَذَا الدِّينِ مُنْذُ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ قَرْنًا مِنَ الزَّمَانِ.(*).

وَمِنَ الْوَفَاءِ لِلْوَطَنِ: الْحِفَاظُ عَلَى الْمَالِ الْعَامِّ وَعَدَمُ التَّعَدِّي عَلَيْهِ؛ فَاعْلَمْ أَنَّ اللهَ سَائِلُكَ، وَأَنَّكَ لَا بُدَّ أَنْ تُؤَاخِذَ نَفْسَكَ قَبْلَ أَنْ يُؤَاخِذَكَ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «الْمَخَاطِرُ الرَّاهِنَةُ وَالْحُلُولُ الْمُمْكِنَةُ» - الْجُمُعَة ٢١ مِنْ جُمَادَىٰ الآخِرَةِ ١٤٣٩ هـ| الْمُوَافِق ٩-٣-٢٠١٨م.

الدَّمُ وَالْمَالُ.. إِيَّاكَ أَنْ تَعْتَدِيَ عَلَىٰ مَالِ أَخِيكَ؛ فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ السَّرِقَةَ، وَحَرَّمَ الْغَصْبَ، وَحَرَّمَ الرِّشْوَةَ، وَحَرَّمَ أَكْلَ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ، وَحَرَّمَ أَكْلَ أَمْوَالِ الْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ.(*).

الْيَوْمَ عِنْدَمَا تَنْظُرُ فِي الْمَالِ الْعَامِّ.. مَالِي وَمَالِكَ، مَالِ كُلِّ مَنْ يَقْطُنُ هَذَا الْبَلَدَ، مَالِ الْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ، الْمَالُ الْعَامُّ تَتَعَلَّقُ بِهِ ذِمَمُ الْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ(*/٢).. تَجِدُ النَّاسَ فِي جُمْلَتِهِمْ لَا يَرْقُبُونَ فِي الْمَالِ الْعَامِّ.. وَهُوَ مَالٌ تَعَلَّقَتْ بِهِ جَمِيعُ ذِمَمِ الْمُسْلِمِينَ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِمْ وَأَحْيَانِهِمْ.. لَا يَرْقُبُونَ فِي هَذَا الْمَالِ الْعَامِّ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً، وَلَا يُرَاعُونَهُ بِحَالٍ أَبَدًا!!

لا يَسْتَقِرُّ فِي عَقْلٍ وَاحِدٍ وَلَا فِي وِجْدَانِهِ أَنَّ هَذَا الْمَالَ مَالُهُ، وَأَنَّ هَذَا الْمَالَ تَتَعَلَّقُ بِهِ ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُجْتَمَعِ كُلِّهِ، وَأَنَّ الْإِثْمَ فِيهِ أَكْبَرُ مِنَ الْإِثْمِ الْوَاقِعِ عَلَيْهِ عِنْدَمَا يَقَعُ عَلَىٰ مَالٍ خَاصٍّ؛ لِأَنَّ الْمَالَ الْعَامَّ تَعَلَّقَتْ بِهِ ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ.

فَعَلَيْنَا أَنْ نَتَّقِيَ اللهَ رَبَّنَا فِي أُمَّتِنَا، وَفِي أَرْضِنَا الْمُسْلِمَةِ الَّتِي أَقَامَنَا اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ عَلَيْهَا، نُدَافِعُ عَنْهَا إِلَىٰ آخِرِ قَطْرَةٍ مِنْ دِمَائِنَا، وَإِلَىٰ آخِرِ مَا فِي أَرْوَاحِنَا مِنْ دِمَاءٍ، وَمَا فِي عُرُوقِنَا مِنْ دِمَاءٍ.(*/٣).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «اتَّقُوا الظُّلْمِ» - خُطْبَةِ عِيدِ الْفِطْرِ ١٤٣٧هـ - الْجُمُعَة ١٣ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣١هـ| ٢٥-٦-٢٠١٠م.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «خَوَارِجُ الْعَصْرِ» - خُطْبَةُ عِيدِ الْفِطْرِ ١٤٣٦هـ - الْجُمُعَة ١ مِنْ شَوَّال ١٤٣٦هـ| ١٧-٧-٢٠١٥م.

(*/ ٣) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «أَكْلُ الْحَلَالِ» - الْمُحَاضَرَةُ الثَّالِثَةُ.

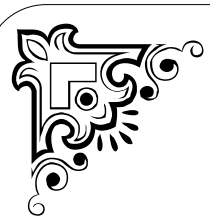

الْوَفَاءُ بِالْعُقُودِ وَالْعُهُودِ مَعَ النَّاسِ كَافَّةً

مِمَّا يَجِبُ الْوَفَاءُ بِهِ الْعُقُودُ بَيْنَ النَّاسِ بَعْضِهِمْ مَعَ بَعْضٍ؛ كَعُقُودِ الشَّرِكَاتِ وَسَائِرِ الْمُعَامَلَاتِ التِّجَارِيَّةِ؛ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ(١) مِنْ طَرِيقِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا؛ فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا**». (*).

إِنَّ الْإِخْلَالَ بِمُقْتَضَيَاتِ الْعُقُودِ أَكْلٌ لِلسُّحْتِ، وَأَكْلٌ لِأَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ؛ وَأَكْلُ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ مُحَرَّمٌ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿**وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ**﴾ [البقرة: ١٨٨].

وَلَا يَأْكُلْ بَعْضُكُمْ مَالَ بَعْضٍ دُونَ وَجْهٍ مِنَ الْحَقِّ؛ كَالْيَمِينِ الْكَاذِبَةِ، وَالْغَصْبِ، وَالسَّرِقَةِ، وَالْغِشِّ، وَالتَّغْرِيرِ، وَالرِّبَا، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

---

(١) أخرجه البخاري: (٤/ ٣٠٩، رقم ٢٠٧٩)، ومسلم: (٣/ ١١٦٤، رقم ١٥٣٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «لَوْ صَدَقَ لَكَانَ خَيْرًا لَهُ» - الْجُمُعَةُ ١٠ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٥هـ| ١٤-٢-٢٠١٤م.

فَلَا يَسْتَحِلَّ أَحَدُكُمْ مَالَ أَخِيهِ إِلَّا لِوَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ الَّتِي شَرَعَهَا اللهُ؛ كَالْمِيرَاثِ، وَالْهِبَةِ، وَالْعَقْدِ الصَّحِيحِ الْمُبِيحِ لِلْمِلْكِ.

وَلَا يُنَازِعْ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فِي الْمَالِ وَهُوَ مُبْطِلٌ وَيَرْفَعْ إِلَىٰ الْحَاكِمِ أَوِ الْقَاضِي لِيَحْكُمَ لَهُ وَيَنْتَزِعَ مِنْ أَخِيهِ مَالَهُ بِشَهَادَةٍ بَاطِلَةٍ، أَوْ بَيِّنَةٍ كَاذِبَةٍ، أَوْ رِشْوَةٍ خَبِيثَةٍ، وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ تَحْرِيمَ ذَلِكَ عَلَيْكُمْ.

فَإِنَّ أَكْلَ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ مُحَرَّمٌ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، فَلْيَمْتَثِلْ كُلُّ عَبْدٍ أَمْرَ اللهِ بِاجْتِنَابِ أَكْلِ الْأَمْوَالِ بِالْبَاطِلِ؛ فَإِنَّهُ مُحَرَّمٌ بِكُلِّ حَالٍ، لَا يُبَاحُ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ.(*).

إِنَّ أَكْلَ الْحَرَامِ يُثْمِرُ ثَمَرًا خَبِيثًا مُرًّا، وَهُوَ مَا ذَكَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «**إِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَىٰ الْجَنَّةِ كُلَّ لَحْمٍ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ**»(٢)..

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِاخْتِصَارٍ يَسِيرٍ- مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ»- [البقرة: ١٨٨].

(٢) أَخْرَجَهُ عَبْد بن حميد كما في «المنتخب من مُسْنَده» (رَقْم ٣)، والْبَزَّار في «مُسْنَده» (١/ ١٠٥، رَقْم ٤٣)، وأبو يعلىٰ في «مُسْنَده» (رَقْم ٨٣ و٨٤)، والطَّبَرَانِيّ في «الأوسط» (٦/ رَقْم ٥٩٦١)، من حديث: زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «**إِنَّ اللهَ ﷻ حَرَّمَ عَلَىٰ الْجَنَّةِ جَسَدًا غُذِّيَ بِحَرَامٍ**»، وفي لفظ: «**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ جَسَدٌ غُذِّيَ مِنَ الْحَرَامِ**».

والْحَدِيث صَحَّحَهُ بِشَوَاهِدِهِ الْأَلْبَانِيُّ في «صَحِيح التَّرْغِيب وَالتَّرْهِيب» (٢/ رَقْم ١٧٣٠)، وفي «الصَحِيحة» (٦/ رَقْم ٢٦٠٩)، ورُوِيَ بِنَحْوِهِ عَنْ حُذيفةَ وَابْنِ عَبَّاس وابن مَسْعُود، وجابر وكعب بن عجرة رضي الله عنهم.

«**كُلُّ لَحْمٍ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ فَالنَّارُ أَوْلَىٰ بِهِ**»(١). (*).

وَمِنَ الْوَفَاءِ بِالْعُقُودِ: الْوَفَاءُ بِالْمُعَاهَدَاتِ مَعَ الدُّوَلِ الْأُخْرَى؛ قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْـًٔا وَلَمْ يُظَٰهِرُوا۟ عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوٓا۟ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ [التوبة: ٤].

الَّذِينَ لَمْ يَنْكُثُوا الْعَهْدَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا مِنْ شُرُوطِ الْمُعَاهَدَةِ الَّتِي عَاهَدْتُمُوهُمْ عَلَيْهَا، وَلَمْ يُعَاوِنُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا مِنْ عَدُوِّكُمْ كَمَا عَاوَنَتْ قُرَيْشٌ بَنِي بَكْرٍ عَلَىٰ خُزَاعَةَ الَّتِي كَانَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ، وَلَا تُجْرُوهُمْ مَجْرَىٰ النَّاكِثِينَ، وَلَا تَجْعَلُوا الْوَفِيَّ كَالْغَادِرِ.

إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ وَلَا يَبْدَءُونَ بِنَقْضِ الْعَهْدِ مَعَ الْمُسْلِمِينَ أَوْ مَعَ غَيْرِهِمْ، وَيُثِيبُهُمْ عَلَىٰ تَقْوَاهُمْ، وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتِهِ؛ لِأَنَّ مَنْ أَحَبَّهُ اللهُ أَكْرَمَهُ وَأَدْخَلَهُ فِي رَحْمَتِهِ.(*/٢).

---

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيّ فِي «الجامع» فِي (رَقْم ٦١٤)، من حديث: كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَا كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ، إِنَّهُ لَا يَرْبُو لَحْمٌ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ إِلَّا كَانَتِ النَّارُ أَوْلَىٰ بِهِ**»، قَالَ التِّرْمِذِيّ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ».

والْحَدِيث صَحَّحَهُ لغيره الْأَلْبَانِيّ فِي «صَحِيح التَّرْغِيب وَالتَّرْهِيب» (١/ رَقْم ٨٦٧) و(٢/ رَقْم ١٧٢٩).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «أَكْلُ الْحَلَالِ» - الْمُحَاضَرَةُ الْأُولَىٰ - الْخَمِيسُ ٦ مِنْ جُمَادَىٰ الْأُولَىٰ ١٤٢٥هـ| ٢٤-٦-٢٠٠٤م.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [التوبة: ٤].

وَمِنَ الْخِيَانَةِ: **نَقْضُ الْعَهْدِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ:** ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَٱنۢبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ﴾ [الأنفال: ٥٨].(*).

فَنَفِي بِعُهُودِنَا مَعَ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ فِي دِمَائِهِمْ، وَفِي أَمْوَالِهِمْ، وَفِي حُرُمَاتِهِمْ؛ قَالَ -سُبْحَانَهُ- فِي حَقِّ الذِّمِّيِّ فِي حُكْمِ قَتْلِ الْخَطَأِ لَا فِي حُكْمِ قَتْلِهِ عَمْدًا: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النِّسَاء: ٩٢].

فَإِذَا كَانَ الذِّمِّيُّ الَّذِي لَهُ أَمَانٌ إِذَا قُتِلَ خَطَأً فِيهِ الدِّيَّةُ وَالْكَفَّارَةُ، فَكَيْفَ إِذَا قُتِلَ عَمْدًا؟!!

إِنَّ الْجَرِيمَةَ تَكُونُ أَعْظَمَ، وَإِنَّ الْإِثْمَ يَكُونُ أَكْبَرَ؛ وَقَدْ صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ -كَمَا فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الَّذِي أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»(٢)-: «**مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَمْ يَرَحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ**».

فَلَا يَجُوزُ التَّعَرُّضُ لِمُسْتَأْمَنٍ بِأَذًىٰ، فَضْلًا عَنْ قَتْلِهِ، وَهَذَا وَعِيدٌ شَدِيدٌ لِمَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا وَمُسْتَأْمَنًا، وَهُوَ كَبِيرَةٌ مِنَ الْكَبَائِرِ الْمُتَوَعَّدُ عَلَيْهَا بِعَدَمِ دُخُولِ الْقَاتِلِ الْجَنَّةَ.

وَتَأْشِيرَةُ الدُّخُولِ الَّتِي يُشْتَرَطُ تَوَفُّرُهَا لِدُخُولِ أَيِّ أَجْنَبِيٍّ لِبَلَدٍ غَيْرِ بَلَدِهِ تُمَثِّلُ فِي حَقِيقَةِ الْأَمْرِ عَقْدًا يُشْبِهُ عَقْدَ الْأَمَانِ بِمَعْنَاهُ الشَّرْعِيِّ، لَا سِيَّمَا لَوْ كَانَتْ هَذِهِ التَّأْشِيرَةُ صَادِرَةً بِنَاءً عَلَىٰ دَعْوَةٍ مُقَدَّمَةٍ مِنْ مُسْلِمٍ لِأَجْنَبِيٍّ لِزِيَارَةِ بِلَادِ الْإِسْلَامِ أَوْ لِلْعَمَلِ بِهَا.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «مِصْرُ وَخِيَانَةُ الْأَمَانَةِ» - الْجُمُعَةُ ١٨ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٦هـ| ٥-٦-٢٠١٥م.

(٢) «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ» (٣١٦٦، ٦٩١٤).

وَلَا يَشُكُّ أَحَدٌ فِي أَنَّ السَّائِحَ أَوِ الْأَجْنَبِيَّ عِنْدَمَا يُقْبِلُ بِمِثْلِ هَذِهِ الدَّعْوَةِ، عِنْدَمَا يَحْصُلُ عَلَىٰ تَأْشِيرَةِ الدُّخُولِ يَعْتَبِرُ نَفْسَهُ آمِنًا عَلَىٰ نَفْسِهِ وَمَالِهِ، وَلَا يُتَصَوَّرُ قَبُولُهُ لِلْمَجِيءِ إِذَا عَلِمَ أَنَّ هَذِهِ التَّأْشِيرَةَ لَا تَعْنِي شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ -أَيْ: مِنْ تَأْمِينِهِ عَلَىٰ نَفْسِهِ وَمَالِهِ وَعِرْضِهِ-.(*).

*** وَمِنْ أَعْظَمِ الْمَوَاثِيقِ الَّتِي يَجِبُ الْوَفَاءُ بِهَا: مِيثَاقُ الزَّوَاجِ الَّذِي سَمَّاهُ اللهُ ﷻ مِيثَاقًا غَلِيظًا؛ قَالَ رَبُّنَا** تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا۟ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٢٠﴾ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: ٢٠-٢١].

﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾: وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ عَهْدًا شَدِيدًا مُؤَكَّدًا؛ وَهِيَ كَلِمَةُ النِّكَاحِ الَّتِي تُسْتَحَلُّ بِهَا فُرُوجُ النِّسَاءِ.(*/٢).

وَعَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**أَحَقُّ مَا أَوْفَيْتُمْ مِنَ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ**».(٣).(*/٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ خُطْبَةِ: «دَاعِشُ وَذَبْحُ الْأَقْبَاطِ الْمِصْرِيِّينَ» - الْجُمُعَةُ ١ مِنْ جُمَادَىٰ الْأُولَىٰ ١٤٣٦هـ| ٢٠-٢-٢٠١٥م.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [النساء: ٢٠-٢١].

(٣) تقدم تخريجه.

(*/ ٣) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «الْوَفَاءُ وَالْغَدْرُ» - الْجُمُعَةُ ٣ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٨هـ| ٣١-٣-٢٠١٧م.

فَعَلَىٰ الْإِنْسَانِ إِذَا كَانَ يُحِبُّ أَنْ يَحْيَا حَيَاةً سَعِيدَةً مُطْمَئِنَّةً هَادِئَةً أَنْ يُعَاشِرَ زَوْجَتَهُ بِالْمَعْرُوفِ، وَكَذَلِكَ بِالنِّسْبَةِ لِلزَّوْجَةِ مَعَ زَوْجِهَا، وَإِلَّا ضَاعَتِ الْأُمُورُ، وَصَارَتِ الْحَيَاةُ شَقَاءً.(*).

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩].

﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾: مُعَامَلَةً تَلِيقُ بِأَمْثَالِهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ مِنْكُمْ مَا يُسْتَنْكَرُ عَقْلًا أَوْ شَرْعًا، وَذَلِكَ بِإِعْطَائِهِنَّ حُقُوقَ الزَّوْجِيَّةِ، وَالْإِحْسَانِ إِلَيْهِنَّ، وَالتَّلَطُّفِ بِهِنَّ، وَالْإِنْفَاقِ عَلَيْهِنَّ، وَالصَّبْرِ عَلَىٰ عِوَجِهِنَّ، وَعَدَمِ إِيذَائِهِنَّ، فَإِنْ كَرِهْتُمْ عِشْرَتَهُنَّ وَصُحْبَتَهُنَّ، وَآثَرْتُمْ فِرَاقَهُنَّ، فَاصْبِرُوا عَلَيْهِنَّ مَعَ الْفِرَاقِ.

فَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللهُ فِي ذَلِكَ الشَّيْءِ خَيْرًا كَثِيرًا.(*/٢).

فَعَلَىٰ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ أَنْ يَتَّقُوا اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فِي هَذِهِ الْعَلَاقَاتِ، وَأَنْ يَعْلَمُوا أَنَّهَا مِنْ أَجَلِّ الْقُرُبَاتِ إِلَىٰ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَوْ سَارَتْ عَلَىٰ سُنَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ.(*/٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَىٰ: «الشَّرْحُ الْمُمْتِعُ شَرْحُ زَادِ الْمُسْتَقْنِعِ - كِتَابُ النِّكَاحِ [عِشْرَةُ النِّسَاءِ]» - الْمُحَاضَرَةُ ١٧ - الثُّلَاثَاء ٣ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣١هـ| ١٥-٦-٢٠١٠م.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [البقرة: ٢٢٨].

(*/ ٣) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ كِتَابِ: «نَصَائِحُ مُهِمَّةٌ وَتَوْجِيهَاتٌ».

* **وَمِنَ الْوَفَاءِ بِالْعُقُودِ: قِيَامُ الْمُوَظَّفِ بِحُقُوقِ عَمَلِهِ**؛ فَإِذَا كَانَ إِنْسَانٌ فِي عَمَلٍ، فَالْعَمَلُ الَّذِي اسْتُؤْمِنَ عَلَيْهِ أَمَانَةٌ، فَإِذَا خَانَ فِيهِ فَهُوَ خَائِنٌ، وَجَزَاءُ الْخَائِنِ مَعْلُومٌ.

وَكُلُّ مَنْ أُسْنِدَ إِلَيْهِ عَمَلٌ فَلَمْ يَأْتِ بِهِ عَلَىٰ وَجْهِهِ فَقَدْ أَكَلَ مِنْ حَرَامٍ إِنْ كَانَ مُتَحَصِّلًا مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ عَلَىٰ أَجْرٍ؛ شَاءَ أَمْ أَبَىٰ.

وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ إِذَا كَانَ مُوَظَّفًا يَتَحَصَّلُ عَلَىٰ رَاتِبٍ فِي مُقَابِلِ عَمَلِهِ.. كَثِيرٌ مِنْهُمْ -بَلْ جُلُّهُمْ- لَا يَعْلَمُونَ أَنَّهُمْ مُسْتَأْجَرُونَ، هُمْ أُجَرَاءُ، مُسْتَأْجَرُونَ عَلَىٰ حَسَبِ عَقْدٍ مُبْرَمٍ وَلَائِحَةٍ لَهَا بُنُودٌ، وَهُمْ فِي أَعْمَالِهِمْ يَنْبَغِي أَنْ يَلْتَزِمُوا بِمَا تَعَاقَدُوا عَلَيْهِ بَدْءًا.

وَكُلُّ مَنْ فَرَّطَ فَقَدْ تَحَصَّلَ عَلَىٰ مَالٍ مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ، وَهُوَ آكِلٌ مِنْ حَرَامٍ، وَهُوَ مُغَذٍّ أَهْلَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَانٍ بَيْتَهُ، وَمُقْتَنٍ مَرْكُوبَهُ.. مِنْ حَرَامٍ!

هَذَا إِذَا كَانَتِ الْوَظِيفَةُ فِي نَفْسِهَا بِعَقْدٍ عَلَىٰ مَا يَحِلُّ فِي دِينِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ؛ لِأَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ مِمَّا شَرَعَ اللهُ.

فَإِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي يَعْمَلُ فِي مَاخُورٍ يُقَدِّمُ الْخُمُورَ، وَيَقُومُ عَلَىٰ الْعَمَلِ مُتَفَانِيًا فِيهِ بِإِخْلَاصٍ، يَقُولُ: إِنَّهُ يَتَحَصَّلُ عَلَىٰ أَجْرِهِ بِعَرَقِ جَبِينِهِ!!

فَأَيُّ حُرْمَةٍ تَلْحَقُهُ، وَالْعَمَلُ حَرَامٌ فِي أَصْلِهِ؟!!

وَإِذَا كَانَ الْعَمَلُ حَلَالًا -كَالْغَالِبِ عَلَىٰ جُمْلَةِ الْأَعْمَالِ- فَوَقَعَ تَقْصِيرٌ فِيمَا تَمَّ التَّعَاقُدُ عَلَيْهِ أَصْلًا؛ فَإِنَّ الْكَسْبَ هَاهُنَا يَكُونُ مِنْ حَرَامٍ، وَمَا تَحَصَّلَ عَلَيْهِ لَحِقَتْهُ الْحُرْمَةُ لَا مَحَالَةَ.

فَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، حَتَّىٰ وَإِنْ كَانَ فِي مِهْنَةٍ هِيَ حَلَالٌ فِي أَصْلِ الشَّرْعِ؛ لَا يُؤَدِّيهَا كَمَا يَنْبَغِي، وَيَتَحَصَّلُ عَلَىٰ رَاتِبِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُؤَدِّيَ الْمَنْفَعَةَ الَّتِي تَعَاقَدَ عَلَيْهَا فِي أَصْلِ الْعَقْدِ، فَهُوَ آكِلٌ مِنْ حَرَامٍ.(*).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «هَدَايَا الْمُوَظَّفِينَ» - الْجُمُعَةُ ٥ مِنْ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ ١٤٣١هـ| ١٩-٢-٢٠١٠م.

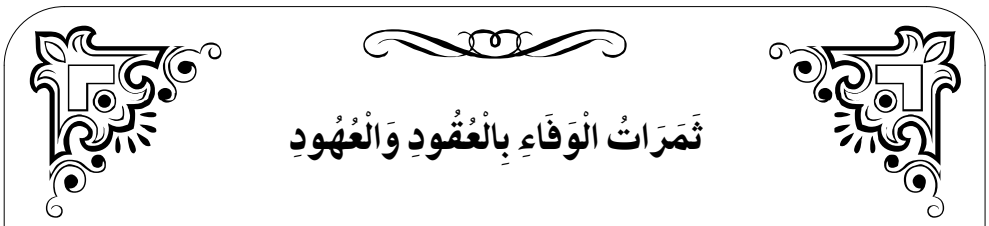

ثَمَرَاتُ الْوَفَاءِ بِالْعُقُودِ وَالْعُهُودِ

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ! إِنَّ لِلْوَفَاءِ بِالْعُهُودِ قِيمَةً إِنْسَانِيَّةً وَأَخْلَاقِيَّةً عُظْمَىٰ؛ لِأَنَّهُ يُرْسِي دَعَائِمَ الثِّقَةِ فِي الْأَفْرَادِ وَيُؤَكِّدُ أَوَاصِرَ التَّعَاوُنِ فِي الْمُجْتَمَعِ.

قَالَ الرَّاغِبُ فِي ذَلِكَ(١): «الْوَفَاءُ أَخُو الصِّدْقِ وَالْعَدْلِ، وَالْغَدْرُ أَخُو الْكَذِبِ وَالْجَوْرِ؛ ذَلِكَ أَنَّ الْوَفَاءَ صِدْقُ اللِّسَانِ وَالْفِعْلِ مَعًا، وَالْغَدْرَ كَذِبٌ بِهِمَا؛ لِأَنَّ فِيهِ مَعَ الْكَذِبِ نَقْضٌ لِلْعَهْدِ.

وَالْوَفَاءُ يَخْتَصُّ بِالْإِنْسَانِ، فَمَنْ فُقِدَ فِيهِ الْوَفَاءُ فَقَدِ انْسَلَخَ مِنَ الْإِنْسَانِيَّةِ، وَقَدْ جَعَلَ اللهُ -تَعَالَىٰ- الْعَهْدَ مِنَ الْإِيمَانِ، وَصَيَّرَهُ قِوَامًا لِأُمُورِ النَّاسِ، فَالنَّاسُ مُضْطَرُّونَ إِلَىٰ التَّعَاوُنِ، وَلَا يَتِمُّ تَعَاوُنُهُمْ إِلَّا بِمُرَاعَاةِ الْعَهْدِ وَالْوَفَاءِ بِهِ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَتَنَافَرَتِ الْقُلُوبُ وَارْتَفَعَ التَّعَايُشُ، وَلِذَلِكَ عَظَّمَ اللهُ -تَعَالَىٰ- أَمْرَهُ فَقَالَ: ﴿وَأَوْفُوا۟ بِعَهْدِىٓ أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّٰىَ فَٱرْهَبُونِ﴾ [البقرة: ٤٠]، وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ ﷻ: ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾ [المدثر: ٤]؛ أَيْ: نَزِّهْ نَفْسَكَ عَنِ الْغَدْرِ.

وَقَدْ عُظِّمَ حَالُ السَّمَوْأَلِ فِيمَا الْتَزَمَ بِهِ مِنَ الْوَفَاءِ بِدُرُوعِ امْرِئِ الْقَيْسِ، مِمَّا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ الْوَفَاءَ قِيمَةٌ عَظِيمَةٌ قَدَّرَهَا عَرَبُ الْجَاهِلِيَّةِ، وَقَدْ أَقَرَّهُمُ الْإِسْلَامُ عَلَىٰ

(١) «الذريعة إلىٰ مكارم الشريعة»: (ص٢٠٩-٢١٠).

ذَلِكَ، وَلَا يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ إِلَّا الْقَلِيلُونَ، وَلِقِلَّةِ وُجُودِ ذَلِكَ فِي النَّاسِ قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِم مِّنْ عَهْدٍ﴾ [الأعراف: ١٠٣].

وَقَدْ ضُرِبَ بِهِ الْمَثَلُ فِي الْعِزَّةِ؛ فَقَالَتِ الْعَرَبُ: «هُوَ أَعَزُّ مِنَ الْوَفَاءِ»؛ أَيْ: أَنْدَرُ مِنْهُ، بِحَيْثُ إِنَّكَ رُبَّمَا لَمْ تَرَهُ حَيَاتَكَ كُلَّهَا.(*).

* **وَمِنْ أَعْظَمِ ثَمَرَاتِ رِعَايَةِ الْأَمَانَاتِ وَالْوَفَاءِ بِالْعُهُودِ: الْفَلَاحُ وَالْفَوْزُ بِأَعْلَى الْجَنَّةِ؛ قَالَ اللهُ** تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [المؤمنون: ١].. ثُمَّ ذَكَرَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا أَوْصَافَهُمْ؛ وَمِنْهَا: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴿٨﴾ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ ﴿١٠﴾ الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [المؤمنون: ٨ - ١١].

وَالَّذِينَ هُمْ قَائِمُونَ بِحِفْظِ كُلِّ مَا اؤْتُمِنُوا عَلَيْهِ، مُوفُونَ بِمَا عَاهَدُوا اللهَ - تَعَالَىٰ - وَالنَّاسَ عَلَيْهِ؛ كَالتَّكَالِيفِ الشَّرْعِيَّةِ، وَالْأَمْوَالِ الْمُودَعَةِ، وَالْأَيْمَانِ، وَالنُّذُورِ، وَالْعُقُودِ وَنَحْوِهَا.

الَّذِينَ يَرِثُونَ أَعْلَىٰ الْجَنَّاتِ وَأَفْضَلَهَا، هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ لَا يَخْرُجُونَ مِنْهَا وَلَا يَمُوتُونَ، وَلَا يَنْقَطِعُ نَعِيمُهُمْ وَلَا يَزُولُ.(*/٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «الْوَفَاءُ وَالْغَدْرُ» - الْجُمُعَةُ ٣ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٨هـ| ٣١-٣-٢٠١٧م.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [المؤمنون: ٨ - ١١].

* **وَرَتَّبَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا عَلَى الْوَفَاءِ بِعَهْدِ اللهِ الْأَجْرَ الْعَظِيمَ، وَالنَّعِيمَ الْمُقِيمَ؛ قَالَ اللهُ** تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَٰهَدَ عَلَيْهُ ٱللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ١٠].

وَمَنْ أَتَمَّ الْعَمَلَ بِكُلِّ مَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللهَ فِي مُبَايَعَتِهِ الَّتِي بَايَعَ عَلَيْهَا؛ فَسَيُعْطِيهِ اللهُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ أَجْرًا عَظِيمًا فِي الْآخِرَةِ وَهُوَ الْجَنَّةُ.(*).

* **مِنْ أَعْظَمِ ثَمَرَاتِ الْوَفَاءِ بِالْعَقْدِ وَالْعَهْدِ أَيْضًا: أَنَّ اللهَ وَصَفَ الْمُوفِينَ بِعُهُودِهِمْ بِالصِّدْقِ وَالتَّقْوَى؛ قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُواْ ۖ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ ۗ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧].

وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا اللهَ أَوِ النَّاسَ، وَأَخُصُّ بِالْمَدْحِ الصَّابِرِينَ فِي الْفَقْرِ وَالْجُوعِ، وَالْمَصَائِبِ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ، وَحِينَ شِدَّةِ الْقِتَالِ فِي سَبِيلِ اللهِ الَّذِينَ ارْتَقَوْا بِصَبْرِهِمْ إِلَىٰ مَرْتَبَةِ الْبِرِّ.

أُولَئِكَ الْمُتَّصِفُونَ بِهَذِهِ الْأَوْصَافِ هُمُ الَّذِينَ صَدَقُوا فِي إِيمَانِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ وَأَخْلَاقِهِمْ، وَأولَئِكَ هُمُ الَّذِينَ اتَّقَوْا عِقَابَ اللهِ فَتَجَنَّبُوا مَعَاصِيَهُ.(*/٢).

* **وَمِنْ ثَمَرَاتِ الْوَفَاءِ بِالْعُهُودِ: التَّقْوَى وَمَحَبَّةُ اللهِ** جَلَّ وَعَلَا؛ **قال** تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۖ فَمَا ٱسْتَقَٰمُواْ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُواْ لَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٧].

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الفتح: ١٠].

(*/٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [البقرة: ١٧٧].

عَلَىٰ أَيِّ حَالٍ يَكُونُ لِهَؤُلَاءِ الْمُشْرِكِينَ النَّاقِضِينَ لِلْعُهُودِ مِرَارًا عَهْدٌ مُحْتَرَمٌ عِنْدَ اللهِ وَرَسُولِهِ.. عَلَىٰ أَيِّ حَالٍ يَكُونُ ذَلِكَ كَذَلِكَ؟!!

فَلَا تَأْخُذُوا بِعُهُودِهِمْ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنْهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فِي صُلْحِ الْحُدَيْبِيَةِ وَلَمْ يَظْهَرْ مِنْهُمْ نُكْثٌ، فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ عَلَىٰ الْعَهْدِ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ عَلَىٰ الْوَفَاءِ.

إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ الَّذِينَ يُوفُونَ بِالْعَهْدِ إِذَا عَاهَدُوا، وَيَتَّقُونَ نَقْضَهُ، وَيُثِيبُهُمْ عَلَىٰ تَقْوَاهُمْ، وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتِهِ؛ لِأَنَّ مَنْ أَحَبَّهُ اللهُ جَلَّوَعَلَا ضَاعَفَ لَهُ الثَّوَابَ عَلَىٰ أَعْمَالِهِ وَزَادَهُ مِنْهُ قُرْبًا، وَغَمَرَهُ بِفُيُوضِ عَطَاءَاتِهِ وَإِحْسَانِهِ.(*).

* **وَمِنْ ثَمَرَاتِ الْوَفَاءِ بِالْعُقُودِ وَالْعُهُودِ: أَنَّ اللهَ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ أَثْنَى عَلَى الْمُوفِينَ بِعَهْدِ اللهِ؛ فَوَصَفَهُمْ أَنَّهُمْ مِنْ أَصْحَابِ الْعُقُولِ الْكَامِلَةِ؛ قَالَ اللهُ ﷻ:** ﴿إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩﴾ ٱلَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَلَا يَنقُضُونَ ٱلْمِيثَٰقَ﴾ [الرعد: ١٩-٢٠].

أَصْحَابُ الْعُقُولِ الْكَامِلَةِ لَهُمْ صِفَاتٌ؛ مِنْهَا: الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللهِ الَّذِي عَاهَدَهُمْ عَلَيْهِ؛ فَيُتِمُّونَ فِعْلَ مَا أَوْصَاهُمْ بِهِ مِنْ أَوَامِرَ وَمَا نَهَاهُمْ عَنْهُ مِنْ نَوَاهٍ، وَأَنَّهُمْ لَا يَنْقُضُونَ أَيَّ عَهْدٍ مُؤَكَّدٍ يُعْطُونَهُ لِأَحَدٍ؛ سَوَاءٌ أَكَانَ مَعَ اللهِ أَمْ مَعَ عِبَادِ اللهِ.(*/٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [التوبة: ٧].

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الرعد: ١٩-٢٠].

*** وَمِنْ أَكْبَرِ ثَمَرَاتِ الْوَفَاءِ بِعَهْدِ اللهِ وَأَجْمَعِهَا: الْحَيَاةُ الطَّيِّبَةُ فِي الدُّنْيَا، وَحُسْنُ الثَّوَابِ فِي الْآخِرَةِ؛ قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ:** ﴿وَأَوْفُوا۟ بِعَهْدِىٓ أُوفِ بِعَهْدِكُمْ﴾ [البقرة: ٤٠].

وَامْتَثِلُوا أَمْرِي وَأَدُّوهُ وَافِيًا، فَإِنْ فَعَلْتُمْ ذَلِكَ أُوفِ بِمَا عَاهَدْتُكُمْ عَلَيْهِ؛ مِنْ طِيبٍ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَحُسْنِ الثَّوَابِ فِي الْآخِرَةِ.(*).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [البقرة: ٤٠].

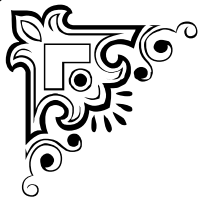

عَاقِبَةُ نَقْضِ الْعُقُودِ وَالْعُهُودِ

لَقَدْ بَيَّنَ لَنَا الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ أَنَّ عَاقِبَةَ الْغَدْرِ سَتَكُونُ وَبَالًا وَخُسْرَانًا عَلَى صَاحِبِهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ۚ فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ﴾ [الفتح: ١٠].

مَنْ نَقَضَ الْعَهْدَ الَّذِي عَقَدَهُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَكَثَ الْبَيْعَةَ فَإِنَّ وَبَالَ ذَلِكَ وَضَرَرَهُ يَرْجِعُ إِلَيْهِ، وَلَا يَضُرُّ إِلَّا نَفْسَهُ.(*).

وَمِمَّا لَا شَكَّ فِيهِ أَنَّ نَقْضَ الْعَهْدِ مَعَ اللهِ ﷻ مِنْ أَخْطَرِ أَلْوَانِ نَقْضِ الْعَهْدِ؛ قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُو۟لَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ٧٧].

إِنَّ الَّذِينَ يَبْذُلُونَ عَهْدَ اللهِ وَأَيْمَانَهُمْ كَاذِبِينَ مُقَابِلَ ثَمَنٍ قَلِيلٍ مِنْ مَتَاعِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا الَّتِي أَغْرَتْهُمْ فَأَغْوَتْهُمْ فَيَحْصُلُونَ بِسَبَبِ ذَلِكَ عَلَىٰ هَذَا الْمَتَاعِ

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الفتح: ١٠].

الْحَقِيرِ، أُولَئِكَ الْبُعَدَاءُ عَنْ رَحْمَةِ اللهِ، وَلَا نَصِيبَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ، وَلَا حَظَّ لَهُمْ فِي نَعِيمِهَا.

وَلَا يُوَاجِهُهُمُ اللهُ بِالْخِطَابِ عِنْدَ الْحِسَابِ، بَلْ يُحَاسِبُهُمْ كِخِطَابِ الْغَائِبِ إِعْرَاضًا عَنْهُمْ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَظَرَ رَحْمَةٍ؛ لِأَنَّهُمْ لَا يَسْتَحِقُّونَ ذَلِكَ لِعِظَمِ جَرِيمَتِهِمْ؛ إِذْ كَفَرُوا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَبِمَا أُنْزِلَ عَلَيْهِمْ، وَهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّ مَا كَفَرُوا بِهِ حَقٌّ وَصِدْقٌ.

وَلَا يُطَهِّرُهُمْ مِنْ دَنَسِ الذُّنُوبِ وَلَا يُثْنِي عَلَيْهِمْ بِجَمِيلٍ، وَلَهُمْ عَذَابٌ مُؤْلِمٌ فِي الْآخِرَةِ؛ جَزَاءَ كُفْرِهِمْ وَعَدَمِ وَفَائِهِمْ بِعَهْدِ اللهِ، وَجَزَاءَ اسْتِهَانَتِهِمْ بِالْأَيْمَانِ الَّتِي حَلَفُوهَا وَوَثَّقُوا بِهَا الْعُهُودَ الَّتِي أَعْطَوْهَا لِلهِ ﷻ عَلَىٰ أَنْ يُؤْمِنُوا بِالرَّسُولِ الْخَاتَمِ وَيَتَّبِعُوهُ.(*).

وَجَعَلَ اللهُ ﷻ عُقُوبَاتٍ شَدِيدَةً جَزَاءَ نَقْضِ عَهْدِهِ ﷻ؛ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً﴾ [المائدة: ١٣].

فَبِسَبَبِ نَقْضِ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَهْدَ اللهِ الْمُؤَكَّدَ؛ عَاقَبْنَاهُمْ بِعُقُوبَتَيْنِ:

الْأُولَىٰ: أَبْعَدْنَاهُمْ وَطَرَدْنَاهُمْ مِنْ رَحْمَتِنَا.

وَالثَّانِيَةُ: جَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ غَلِيظَةً يَابِسَةً، مَنْزُوعَةً مِنْهَا الرَّأْفَةُ وَالرَّحْمَةُ، مَشُوبَةً بِالْكُفْرِ وَالنِّفَاقِ؛ لِأَنَّ مَنْ طَالَ عَلَيْهِ الْأَمَدُ فِي الْعِصْيَانِ وَارْتِكَابِ الْفُسُوقِ

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [آل عمران: ٧٧].

وَالْفُجُورِ وَالْعُدْوَانِ قَسَا قَلْبُهُ، وَجَفَّتْ مَنَابِعُ الرَّحْمَةِ وَالْعَطَاءِ فِيهِ، وَهِيَ نَتِيجَةٌ طَبِيعِيَّةٌ تَنْتَهِي إِلَيْهَا هَذِهِ الْقُلُوبُ ضِمْنَ سُنَنِ اللهِ السَّبَبِيَّةِ وَالْجَزَائِيَّةِ.(*).

وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مِيثَٰقِهِۦ وَيَقْطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوٓءُ ٱلدَّارِ﴾ [الرعد: ٢٥].

وَالْأَشْقِيَاءُ الَّذِينَ عَطَّلُوا عُقُولَهُمْ عَنِ التَّفَكُّرِ وَالنَّظَرِ، وَلَمْ تَعْقِلْهُمْ عُقُولُهُمْ عَنِ الْفَسَادِ وَالشَّرِّ، فَهُمْ يَسْتَجْمِعُونَ ثَلَاثَةَ أُصُولٍ مِنْ خِصَالِ السُّوءِ:

الْأَصْلُ الْأَوَّلُ: الَّذِينَ يُخَالِفُونَ أَوَامِرَ اللهِ وَلَا يَفُونَ بِعَهْدِهِ مِنْ بَعْدِ مَا أَوْثَقُوهُ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ.

وَأَمَّا الْأَصْلُ الثَّانِي مِنْ خِصَالِ السُّوءِ: فَأَنَّهُمْ يَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ مِنْ صِلَةِ الْأَرْحَامِ وَغَيْرِهَا.

وَالْأَصْلُ الثَّالِثُ: يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ بِالْكُفْرِ، وَنَشْرِ الْفُسُوقِ وَالْفُجُورِ وَأَنْوَاعِ الْفَوَاحِشِ، وَبِالْمُجَاهَرَةِ الْوَقِحَةِ بِمَعْصِيَةِ اللهِ، وَبِالْإِضْرَارِ بِالْآخَرِينَ وَالْعُدْوَانِ عَلَيْهِمْ.

أُولَئِكَ الْمُسْتَجْمِعُونَ لِهَذِهِ الْأُصُولِ الثَّلَاثَةِ الْقَبِيحَةِ.. أُولَئِكَ لَهُمُ الطَّرْدُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ ﷻ، وَلَهُمُ الْعَاقِبَةُ السَّيِّئَةُ وَهِيَ النَّارُ دَارُ الْعَذَابِ الَّتِي يَنْقَلِبُونَ إِلَيْهَا.(*/٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [المائدة: ١٣].

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [الرعد: ٢٥].

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَىٰ بِهَا أَدْنَاهُمْ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ(١). (*).

* **وَمِنْ عَوَاقِبِ الْغَدْرِ: الْفَضِيحَةُ عَلَى رُءُوسِ الْأَشْهَادِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛** فَعِنْدَ الشَّيْخَيْنِ(٣)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ الْغَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لِوَاءٌ يَومَ الْقِيَامَةِ، فَيُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ**». (*/٢).

* **مِنْ آثَارِ نَقْضِ الْعُهُودِ: الْوَصْفُ بِالنِّفَاقِ؛** يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ -كَمَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ»(٥) مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما-: «**أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّىٰ يَدَعَهَا: إِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ**».

فَهَذِهِ صِفَاتُ الْمُنَافِقِينَ، وَهُوَ النِّفَاقُ الْعَمَلِيُّ؛ مَنْ أَتَىٰ بِهَذِهِ الْخِصَالِ كَانَ مُنَافِقًا

---

(١) أخرجه البخاري: (٤/ ٨١، رقم ١٨٧٠)، وأخرجه مسلم أيضا: (٢/ ٩٩٤-٩٩٩ و١١٤٧، رقم ١٣٧٠)، من حديث: عَلِيٍّ رضي الله عنه.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «دَاعِشُ وَذَبْحُ الْأَقْبَاطِ الْمِصْرِيِّينَ» - الْجُمُعَةُ ١ مِنْ جُمَادَىٰ الْأُولَىٰ ١٤٣٦هـ| ٢٠-٢-٢٠١٥م.

(٣) تقدم تخريجه.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «الْوَفَاءُ وَالْغَدْرُ» - الْجُمُعَةُ ٣ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٨هـ| ٣١-٣-٢٠١٧م.

(٥) «صَحِيح الْبُخَارِيّ» (رَقْم ٣٤ و٢٤٥٩ و٣١٧٨)، و«صَحِيح مُسْلِم» (رَقْم ٥٨)، وفي رِوَايَة لهما: «**وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ**» بدلا من: «**إِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ**».

خَالِصًا كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْ هَذِهِ الْخِصَالِ فَفِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّىٰ يَدَعَهَا، حَتَّىٰ يَتَخَلَّصَ مِنْهَا بِتَوْبَةٍ نَصُوحٍ.

«**إِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ**»؛ وَذَلِكَ يَتَمَثَّلُ بِجَحْدِ مَا عَلَيْهِ، وَبِادِّعَاءِ مَا لَيْسَ لَهُ؛ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ خَائِنٌ.. خَانَ الْأَمَانَةَ، يَدَّعِي مَا لَيْسَ لَهُ، وَيَجْحَدُ مَا عَلَيْهِ.

«**وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ**»: فَلَا ذِمَّةَ لَهُ تَقُومُ، وَإِنَّمَا هُوَ الْغَدْرُ عِنْدَ الْعَهْدِ، وَالنَّقْضُ لِلْوَعْدِ، وَعَدَمُ الْوَفَاءِ بِمَا وَعَدَ؛ لِأَنَّهُ قَدِ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِ النِّفَاقُ بِخَصْلَتِهِ.(*).

وَالنِّفَاقُ إِنَّمَا هُوَ مِنْ عَمَلِ النُّفُوسِ الْمَرِيضَةِ وَالْقُلُوبِ السَّقِيمَةِ، لَا تَجِدُ الرَّجُلَ صَاحِبَ الْمُرُوءَةِ يُنَافِقُ أَبَدًا!!(*/٢).

* **وَمِنْ أَشَدِّ الْعُقُوبَاتِ الدُّنْيَوِيَّةِ الْمُتَرَتِّبَةِ عَلَى نَقْضِ عَهْدِ اللهِ وَرَسُولِهِ: تَسْلِيطُ الْأَعْدَاءِ عَلَى الْأُمَّةِ، وَنَهْبُهُمْ لِثَرْوَاتِهَا**؛ فَقَدْ أَخْرَجَ ابْنُ مَاجَهْ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ(٣)، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِوَجْهِهِ

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا!!» - ١٨ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣١هـ| ٣٠-٧-٢٠١٠م.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ مُحَاضَرَة: «صِفَاتُ الْمُنَافِقِينَ وَخَطَرُهُمْ» - الِاثْنَيْن ٢٦ مِنْ ذِي الْقِعْدَةِ ١٤٢٩هـ| ٢٤-١١-٢٠٠٨م.

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَه: (٢/ ١٣٣٢، رقم ٤٠١٩) ، وَالحَاكِمُ: (٤/ ٥٤٠ و ٥٤١، رَقْمَ ٨٦٢٣).

قال الحاكم: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ»، وصَحَّحَهُ لِغَيْرِهِ الأَلْبَانِيُّ فِي «**الصَّحِيحَةِ**»: (١/ ٢١٦-٢١٨، رَقْمَ ١٠٦).

فَقَالَ: «**يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ! خَمْسٌ إِذَا ابْتُلِيتُمْ بِهِنَّ، وَأَعُوذُ بِاللهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ: لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ حَتَّىٰ يُعْلِنُوا بِهَا إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونُ وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلَافِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا، وَلَمْ يَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِلَّا أُخِذُوا بِالسِّنِينَ وَشِدَّةِ الْمَئُونَةِ وَجَوْرِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ إِلَّا مُنِعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ، فَلَوْلَا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا، وَلَمْ يَنْقُضُوا عَهْدَ اللهِ وَعَهْدَ رَسُولِهِ إِلَّا سَلَّطَ اللهُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ فَأَخَذُوا بَعْضَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَمَا لَمْ تَحْكُمْ أَئِمَّتُهُمْ بِكِتَابِ اللهِ وَيَتَخَيَّرُوا مِمَّا أَنْزَلَ اللهُ إِلَّا جَعَلَ اللهُ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ**».(*).

عِبَادَ اللهِ! إِنَّ جَمِيعَ مَا أَوْجَبَهُ اللهُ عَلَىٰ عَبْدِهِ أَمَانَةٌ، عَلَىٰ الْعَبْدِ حِفْظُهَا بِالْقِيَامِ التَّامِّ بِهَا، وَكَذَلِكَ يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ أَمَانَاتُ الْآدَمِيِّينَ؛ كَأَمَانَاتِ الْأَمْوَالِ وَالْأَسْرَارِ وَنَحْوِهِمَا، فَعَلَىٰ الْعَبْدِ مُرَاعَاةُ الْأَمْرَيْنِ، وَأَدَاءُ الْأَمَانَتَيْنِ: ﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا﴾ [النساء: ٥٨].

وَكَذَلِكَ الْعَهْدُ يَشْمَلُ الْعَهْدَ الَّذِي بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَبِّهِمْ، وَالَّذِي بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْعِبَادِ، وَهِيَ الِالْتِزَامَاتُ وَالْعُقُودُ الَّتِي يَعْقِدُهَا الْعَبْدُ، فَعَلَيْهِ مُرَاعَاتُهَا وَالْوَفَاءُ بِهَا، وَيَحْرُمُ عَلَيْهِ التَّفْرِيطُ فِيهَا وَإِهْمَالُهَا.(*/٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «دَاءُ الْخَوَارِجِ وَدَوَاؤُهُمْ» - الْجُمُعَةُ ٤ مِنْ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ ١٤٣٦هـ| ٢٦-١٢-٢٠١٤م.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «مِصْرُ وَخِيَانَةُ الْأَمَانَةِ» - الْجُمُعَةُ ١٨ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٦هـ| ٥-٦-٢٠١٥م.

عَبْدَ اللهِ! عُدْ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي هَذَا الْخُلُقِ الْأَصِيلِ؛ فَاقْتَبِسْ مِنْهُ مَا شِئْتَ، وَفَّقَنِي اللهُ وَإِيَّاكَ لِمَا يُحِبُّهُ وَيَرْضَاهُ.(*).

أَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَمُنَّ عَلَيْنَا بِالْأَخْلَاقِ الْحَسَنَةِ وَالْخِصَالِ الْفَاضِلَةِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، وَأَنْ يُطَهِّرَنَا مِنْ أَضْدَادِهَا بِرَحْمَتِهِ وَمِنَّتِهِ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.(*/٢).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «خُلُقُ الْوَفَاءِ» - ٧ مِنْ رَبِيعِ الْآخِرِ ١٤٢٧هـ| ٥- ٥- ٢٠٠٦م.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ- مِنْ خُطْبَةِ: «الْوَفَاءُ وَالْغَدْرُ» - الْجُمُعَةُ ٣ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٨هـ| ٣١-٣-٢٠١٧م.

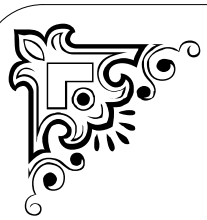

الْفِهْرِسُ

مُقَدِّمَةٌ ٣

عِظَمُ خُلُقِ الْوَفَاءِ ٤

مَعَانِي الْوَفَاءِ ٥

أَنْوَاعُ الْوَفَاءِ ٩

مَثَلٌ مَضْرُوبٌ فِي الْوَفَاءِ!! ١١

الْوَفَاءُ بِالْعُقُودِ وَالْعُهُودِ فِي الْقُرْآنِ ١٤

الْوَفَاءُ بِالْعُقُودِ وَالْعُهُودِ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ ١٨

مَظَاهِرُ الْوَفَاءِ بِالْعُقُودِ وَالْمَوَاثِيقِ فِي الْحَيَاةِ ٣٥

الْوَفَاءُ بِعَهْدِ اللهِ وَمِيثَاقِهِ ٣٦

الْوَفَاءُ بِعَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ٤٠

الْوَفَاءُ بِمِيثَاقِ الرَّاعِي وَالرَّعِيَّةِ ٤٣

الْوَفَاءُ لِلْوَطَنِ ٤٧

الْوَفَاءُ بِالْعُقُودِ وَالْعُهُودِ مَعَ النَّاسِ كَافَّةً..... ٥١
ثَمَرَاتُ الْوَفَاءِ بِالْعُقُودِ وَالْعُهُودِ..... ٥٩
عَاقِبَةُ نَقْضِ الْعُقُودِ وَالْعُهُودِ..... ٦٤
الْفِهْرِسُ..... ٧١